تقرير لعلماء الأزهر عن حالة المسلمين
فى عهد السلطان عبد الحميد الثانى

(دراسة وثائقية لإحدى وثائق الأرشيف التركى)

د / ناهد محمد علام

مدرس الوثائق والمعلومات

بكلية الآداب – جامعة أسوان

مقدمة

يعد الأرشيف العثمانى من أكبر دور الأرشيفات العالمية من حيث كمية ما يحويه من الوثائق التاريخية التى تؤرخ لمرحلة الدولة العثمانية فى مختلف أرجائها المترامية الأطراف.

ومن هنا يتضح لنا أهمية الدور التاريخى المهم الذى لعبته مصادر التاريخ العثمانى من الوثائق والسجلات التاريخية مما اشتملت عليه من موضوعات مختلفة ومتنوعة رصدت لنا أحداث ووقائع التاريخ المختلفة فى تلك الحقبة التى تمتد فيما يقرب من زهاء خمسمائة عام.

وكذلك تبدو أهمية مجموعات الوثائق التاريخية بالأرشيف العثمانى ولاسيما الوثائق العربية والتى يصل عددها حوالى ١٥٠ مائة وخمسون مليون وثيقة.

لذا يجدر القول بأن أرشيف الدولة العثمانية الذى يحوى ملايين الوثائق يشكل منعطفًا خطيرًا بالغ الأهمية لإعادة النظر فى تاريخ الدولة العلية، حيث نجد أن الأرشيف العثمانى يضم وثائق من عهد السلطان عثمان الأول مؤسس الدولة العثمانية ووثائق عن فترة حكم السلطان محمد الفاتح (فاتح القسطنطينية)، كما نجد أنه يحوى وثائق عن الأوضاع السائدة فى الدولة العثمانية فى الفترة الأخيرة من عهدها ولا سيما عهد السلطان عبد الحميد الثانى الذى يرمز له بتصنيف يلدز بمختلف تفرعاته وتتناول هذه المجموعات من الوثائق النواحى الدينية والثقافية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية كما وضحت لنا العديد من القضايا الاجتماعية التى وقع فيها النزاع وتم التحكم بموجبها إلى الشرع الشريف ومن خلالها يستطيع الباحث دراسة العديد من القضايا الدينية والاجتماعية، وسوف نتناول فى هذا البحث دراسة

وتحقيق وثيقة من إحدى الوثائق التاريخية المهمة فى تاريخ الإسلام والمسلمين، وهى وثيقة دينية اجتماعية محفوظة بالأرشيف العثمانى من ضمن مجموعات الوثائق المهمة التابعة لوثائق السلطان عبد الحميد الثانى، وأرسلت هذه الوثيقة للسلطان العثمانى عبد الحميد الثانى من قبل علماء الأزهر الشريف بمصر لتوضيح أسباب ضعف المسلمين بسائر أرجاء البلاد الإسلامية فى تلك الفترة من أواخر العصر العثمانى مطالبين السلطان استخدام جاهه وسلطانه ونفوذه فى علاج هذه الأسباب والعوامل التى أدت إلى ضعف المسلمين وحتى يقوموا بأداء دورهم كعلماء أجلاء تجاه الأمة الإسلامية وحتى يعذروا أنفسهم أمام الله تعالى.

وقد وردت لنا هذه الوثيقة ممهورة فى نهايتها بأسماء كافة العلماء الذين شاركوا فى وضع أسباب ومظاهر الضعف آنذاك، وقد وقع كل منهم بالختم الخاص به والذى يحمل اسمه ولقبه ومذهبه الشرعى وقد كُتبت هذه الرسالة بتاريخ ٢٩ رمضان عام ١٢٩٦ هـ / ١٨٧٩ م أى بعد مرور ثلاث سنوات من تولى السلطان عبد الحميد الثانى الحكم وقبل ثلاثين عامًا من سقوط الخلافة العثمانية. وقمت خلال هذا البحث بوصف الوثيقة وصفًا دبلوماتيًا وذلك بدراسة المميزات الداخلية التى تشمل لغة الوثيقة وخطها وطريقة إخراجها والمعلومات المستمدة من واقع التقرير (الوثيقة)، أما بالنسبة لمعايير وقواعد الوصف وهى دراسة المميزات الخارجية كالعلامات المائية والخط ونوع الورق فذلك كان غير ممكنًا فى دراسة الوثيقة موضوع البحث لأنها مأخوذة من صورة منشورة بموقع الأرشيف العثمانى وليست اطلاعًا على الوثيقة الأصلية فى الأرشيف العثمانى.

ويناقش هذا البحث حالة المسلمين وما يرجى لإصلاحها من واقع إحدى التقارير الإسلامية فى أواخر العصر العثمانى عهد السلطان عبدالحميد الثانى وهذا

التقرير مقدم من علماء الأزهر بالقاهرة للسلطان عبدالحميد الثانى عن حالة المسلمين وأسباب ضعفهم وما يرجى لإصلاحه فى هذا الشأن.

وعرض أسباب ضعف المسلمين هو من المعلومات المستمدة من واقع الوثيقة وليس رأى خاص بى إنما هو بناءًا على ما قدمه علماء الأزهر.

ونجد أن رأى علماء الأزهر فى كتابة هذه الوثيقة عن أحوال المسلمين آنذاك قد جاء من خلال الحالة التى كانت تمر بها البلاد ولم يكن ذلك رأيي الشخصى لأنى لست من المتخصصات فى الشريعة الإسلامية.

عثرت على هذه الوثيقة من ضمن مجموعات وثائق الأرشيف العثمانى بتركيا وهى مجموعات وثائق دفتر مهمة مصر وأرشيف طوبقبو سراى التى سبق نشرها على الموقع الإلكترونى للأرشيف العثمانى بتركيا بالإضافة إلى مجموعات الوثائق الخاصة بالولايات التابعة للدولة العثمانية مثل مصر كأرشيف الحملة الفرنسية، وقد وجدت هذه الوثيقة موضوع البحث من الوثائق التى يصعب قراءتها بالعين المجردة حيث كتبت بخط دقيق للغاية وغير مقروء تمامًا وبحروف عربية متداخلة ومتشابكة وكلمات جاءت مكتوبة بخط سريع الحركة مما أدى إلى ضياع معظم حروف كلماتها وقد استطعت بفضل من الله قراءتها ونشرها فى هذا البحث خدمة للباحثين والمتخصصين فى مجال الوثائق والتاريخ والعلوم الدينية والشريعة.

وقد ألح على خاطرى سؤالاً خلال دراسة هذه الوثيقة طى موضوع البحث وهو هل طُلِبَ من علماء الأزهر تقرير عن حالة المسلمين فى تلك الفترة ويتضمن رضاهم أو عدم رضاهم ؟؟

فوجدت أن هذا التقرير لعلماء الأزهر يوضح الوضع فى مصر وسائر الولايات والأقطار التابعة للدولة العثمانية آنذاك من كثرة الضرائب والتدخل العثمانى والأجنبى فى شئون البلاد حيث كُتِبت هذه الوثيقة من خلال علماء الأزهر بمصر عام١٨٧٩م وفى هذا العام كانت المصاعب تحيط بالبلاد من كل جانب؛ حيث قام السلطان العثمانى فى هذا العام بعزل الخديوى إسماعيل وطلب منه تقديم استقالته بسبب الديون الباهظة التى اقترضها من دول أوربا لتنفيذه العديد من المشروعات الإصلاحية فى مصر، وتولى مكانه ابنه الخديوى توفيق فى نفس العام ووقد كانت خزانة مصر خاوية والجيش ثائر والشعب ساخط والأوربيون ناقمون[١] وكان يحاول الخديوى توفيق أن يسير فى خطة إصلاحية ولكن يبدو أن الأمور قد أفلتت من بين يديه حيث كان الترقى فى الجيش من نصيب الضباط الأتراك على حساب الضباط المصريين الذين حقدوا على الحكومة والخديوى؛ مما أدى ذلك إلى ما يعرف "بالثورة العرابية" نسبة إلى أحمد عرابى الذى كان أحد الضباط النابهين ولديه مقدرة على الخطابة لم تكن لدى غيره من الضباط وتعود إلى دراسته بالأزهر، مما أدى إلى تدخل السلطان العثمانى وانجلترا وفرنسا فى شئون البلاد، وحاول عرابى وصحبه من جانب والخديوى من جانب آخر إظهار الولاء للسلطان العثمانى أمير المؤمنين وتوالت الأحداث إلى أن احتل الانجليز مصر عام ١٨٨٢م[٢]، لذلك أرجح أن كل تلك الأسباب السالفة الذكر هى التى دعت علماء الأزهر بمصر إلى كتابة ذلك التقرير المفصل عن أحوال المسلمين السائدة فى تلك الفترة التى كانت تموج بالقلاقل والاضطرابات فى الداخل والخارج نهاية عهد الدولة العثمانية.

منهج البحث:

اعتمدت فى هذا البحث على المنهج الوثائقى فى دراسة الوثائق موضوع البحث وهو المنهج الذى يقوم على الدراسة الشكلية الكاملة للخصائص الخارجية والداخلية للوثائق وجمع ودراسة الوثائق المرتبطة بمحتوى البحث.

الدراسات السابقة:

لا توجد دراسات سابقة من قبل فى هذا الموضوع وثائقيا أو أرشيفيًا أو تاريخيًا.

أهمية الوثيقة "موضوع البحث":

تعتبر الوثائق العثمانية مصادر تاريخية من الدرجة الأولى[٣] و جاءت أهمية هذه الوثيقة من حيث كونها شاهد تاريخى على سوء حالة المسلمين فى تلك الفترة من أواخر العهد العثمانى ومقارنة بما قمت بالاطلاع عليه من خلال وثائق أخرى تخص نفس الموضوع بدار الوثائق القومية بالقاهرة وهى مجموعات وثائق (الضرائب – الأمن – المالية – الالتزام – التسحب) وهى مجموعات وثائق خاصة بأواخر العهد العثمانى وتُبرز حالة الأمن وتدخل الإنكشارية فى أمن البلاد وسوء الحالة الاقتصادية وكثرة الضرائب التى فرضها العثمانيون وكانت خير شاهد على سوء حالة البلاد آنذاك مما أدى إلى ازدياد سوء أحوال المسلمين فى كافة أرجاء الدولة العثمانية، وكذلك تُعد سجلات المحاكم العثمانية للباب العالى من أهم مجموعات الوثائق العثمانية المحفوظة بدار المحفوظات العمومية بالقلعة لما لها من أهمية كبيرة فى دراسة التاريخ العثمانى[٤]، ولا شك أن مجموعات الوثائق العربية فى مصر فى العصر العثمانى لها أهمية كبيرة بما تحويه من معلومات بكرة وصحيحة ومتميزة ومتنوعة[٥].

ترجع أهمية هذه الوثيقة إلى كونها شاهد تاريخى على الحالة الدينية والاجتماعية التى كانت سائدة خلال نهاية العصر العثمانى عصر السلطان "عبدالحميد الثانى" ومدى الضعف الذى اعترى المسلمين والأرجاء والممالك الإسلامية آنذاك حيث تلقى الوثيقة الضوء على أسباب وعوامل هذا الضعف والتى أهمها التهاون بأمور وأحكام الشريعة الإسلامية وترك السنة المحمدية الإسلامية.

والجدير بالذكر أن هذه الوثيقة قد تم تدوينها فى شكل إحاطة[٦] أو تقرير من قبل طائفة من علماء الأزهر الشريف بمصر وقاموا بإرسالها للسلطان العثمانى "عبد الحميد الثانى " آخر سلاطين الدولة العثمانية، وقد ورد ذكر أسماء هؤلاء العلماء تفصيلاً مع ذكر ألقابهم ومذاهبهم وتوقيعاتهم الشخصية بالأختام الخاصة بهم وقد تم تدوين هذه الوثيقة فى نهاية شهر رمضان المعظم يوم التاسع والعشرين"٢٩" رمضان من عام ١٢٩٦ هـ / ١٨٧٩م.

وتوضح الوثيقة أهمية دور العلماء فهم ورثة الأنبياء وصمام الأمان فى المجتمع، حيث أن رُقى أى مجتمع والتزام أفراده بالقيم والمثل العليا مرهون بحركة العلماء والدعاة فيه، حيث أن العلماء بحكم إدراكهم لمضامين العصر ومقاصد الشرع مطالبين بدعوة الناس إلى الطاعات والأخلاق الفاضلة وتحذيرهم من السيئات والموبقات المهلكة، كما يجب أن لا تُقتصر دعوتهم على العوام فقط من الناس بل يجب أن تمتد أيضًا إلى ولاة الأمر والرؤساء والأمراء، كما يجب أيضًا أن يتقدموا فى الدعوة على غيرهم من العوام لأن بصلاحهم ينصلح الكثير من الخلق وبضلالهم يُضَلُ الكثير من الخلق والفضائل.

ومما لا شك فيه أن تاريخنا الإسلامى حافل بنماذج من هؤلاء العلماء والدعاة الربانيين الآمرين بالمعروف والناهون عن المنكر، كما كان لهم دورًا كبيرًا فى حفظ

الملة واستقامة الأمة. ومما يدل على ذلك هذه الوثيقة التى دونها عدد كبير من علماء الأزهر الشريف وقاموا برفعها إلى السلطان "عبد الحميد الثانى" يشخصون فيها مظاهر الضعف التى دبت فى أوصال الأمة ويعددون له الأسباب التى أدت إلى ذلك حتى يستخدم جاهه وسلطانه ونفوذه فى علاج تلك الأسباب وحتى يعذروا أنفسهم أمام الله تعالى.

وقد اشتملت الوثيقة على حصر بالأرقام لكافة مظاهر الضعف من العدد(١–٥٣) حيث انحصرت فى ثلاثة وخمسين سببًا من أسباب الضعف، وذلك فى مختلف النواحى الدينية والسياسية والاجتماعية.

وتوضح لنا هذه الوثيقة مدى حرص علماء الأزهر الشريف على اتخاذ موقفًا رسميًا واضحًا وصريحًا من خلال كتابة هذه الوثيقة بدقة متناهية البلاغة والوضوح والتفصيل، ورفعها إلى السلطان العثمانى عبد الحميد الثانى لمنع مظاهر ضعف المسلمين السائدة فى سائر الدول الإسلامية.

وتأكيدًا على الدور الاجتماعى والسياسى والدينى الرائد لعلماء الأزهر فى مختلف العصور فقد قمت بعمل مقارنة دبلوماتية وموضوعية لوثيقة هامة من إحدى مجموعة وثائق الأزهر والتى تمثل ميثاق الحقوق بين الشعب المصرى والمماليك برعاية علماء الأزهر عام ١٧٩٥م، وتعد هذه الوثيقة بمثابة عقد صلح بين المماليك والشعب المصرى وذلك بحضرة الباشا العثمانى صالح باشا القيصرلى والي مصر آنذاك وكبار علماء الأزهر الشريف ويعد هذا العقد تتويجًا لثورتى الحسينية الاولى والثانية ضد حكم المماليك آنذاك وتم الاتفاق فيه على عدة بنود سوف نذكرها طى هذا البحث.

الدراسة الوثائقية:

أولاً: دراسة وثائقية لتقرير علماء الأزهر المرسل للسلطان عبد الحميد الثانى

١) البروتوكول الافتتاحى للوثيقة:

وقد بدأت بالبسملة والحمد لله فى سطر منفرد أعلى الوثيقة فى بدايتها فى عبارة "بسم الله وبحمده" ثم بدأ البروتوكول الافتتاحى كذلك بالحمد له والتصلية على النبى (صلى الله عليه وسلم) والدعاء للسلطان وأمير المؤمنين عبد الحميد خان فى سطور بالنصر والسداد واستقامة الأمور وذلك فى أول ثلاثة سطور من الوثيقة موضوع البحث، ثم جاء بعرض النص مباشرة بعد الدعاء للسلطان مع الشرح المفصل، كما هو وارد بنشر الوثيقة طى هذا البحث.

٢) علامات الصحة والإثبات:

أ – بصمات الأختام:

وقد اشتملت الوثيقة على بصمات مختلفة الشكل والأحجام واشتملت بداخلها على أسماء علماء الأزهر ومذاهبهم الدينية والدعاء لهم بعبارة "عُفِى عنه" أو "الفقير إلى الله " ثم ذكر الاسم أواللقب والدعاء بعبارة "عُفِى عنه " أو "غُفِر له".

٣) توقيعات الشهود:

وجدت توقيعات الشهود أسفل الوثيقة فى نهايتها بإمضاءات بخط اليد أعلى بصمات الأختام مبتدأة بعبارة "الفقير إليه" أو "الفقير إلى الله تعالى". فلان بن فلان مع ذكر المذهب الدينى فى نهاية التوقيع بخط اليد.

٤) البروتوكول الختامى:

وقد بدأ بالتشديد على أمير المؤمنين من تلبية وتنفيذ ما جاء بمضمون الوثيقة لمصلحة المسلمين فى الدنيا والآخرة والدعاء بالتوفيق من الله مع ذكر التاريخ باليوم والشهر والسنة، ٢٩ من رمضان ١٢٩٦ هـ ثم كتبت توقيعات الشهود من العلماء وبصمات الأختام الخاصة بكل منهم.

ثانيًا: الدراسة الوثائقية لوثيقة ميثاق الحقوق بين المماليك والشعب المصرى بحضور كبار علماء الأزهر والباشا العثمانى.

١) البروتوكول الافتتاحي:

نجد أن الجزء الأعلى من هذه الوثيقة مفقود تمامًا أو من المحتمل أنه قد تعرض للتلف والتمزق بسبب عوامل الحفظ الغير جيدة وسوء الاستخدام ولا سيما الجزء المشتمل على البسملة والتصلية ويوجد بها الجزء المشتمل على البروتوكول الافتتاحى الذى نص على الدعاء للوالى العثمانى وكبار علماء الأزهر بعبارات التفخيم والتمجيد وعرض لأسماء وألقاب كل منهم تفصيلاً مع ذكر المذاهب الدينية، وقد كتبت الوثيقة بخط سريع غير واضح تمامًا مما يصعب فك عباراتها وكلماتها للقارئ.

٢) البروتوكول الختامى وعلامات الصحة والإثبات

نجد من خلال هذه الوثيقة أن الجزء الأخير المشتمل على البروتوكول الختامى مفقود تمامًا بسبب تعرض الوثيقة للتلف والتمزق بسبب عوامل الحفظ الغير سليمة وسوء الاستخدام المتكرر طوال سنين عديدة مما أدى ذلك إلى صعوبة التعرف على علامات الصحة والإثبات المشتملة على توقيعات كبار علماء الأزهر والوالى العثمانى ولا سيما تاريخ الوثيقة تفصيلاً.

مقارنة بين تقرير علماء الأزهر للسلطان عبد الحميد الثانى وتقرير ميثاق الحقوق بين الشعب المصرى والمماليك برعاية كبار علماء الأزهر عام ١٧٩٥م

توضح وثيقة الحقوق بين الشعب المصرى والمماليك مدى الدور الرائد لعلماء الأزهر فى الدفاع عن حقوق الشعب والحفاظ على المبادئ والقيم الأصيلة.

حيث تم تكليل ثورتى الحسينية الأولى والثانية ضد الحكم المملوكى وذلك بعقد مجلس صلح حضره الباشا العثمانى صالح باشا القيصرلى وكبار علماء الأزهر ومنهم الشيخ السادات والشيخ الشرقاوى والشيخ البكرى والشيخ محمد الأمير والشيخ السجينى وشيوخ الأروقة والمفتون والسيد عمر مكرم نقيب الأشراف وأمراء المماليك وقادة الفرق العسكرية.

وقد أتفقوا على ما يلى:

١) إجراء جرايات المستحقين وعلوفات الفقراء والمساكين وجرايات طلاب وعلماء الأزهر كما كانت دون أن ينتقص منها شئ وعدم التعرض لأوقافه أو فرض أى ضرائب عليها.

٢) منع الضرائب والمكوس التى فرضها المماليك على البلاد والرعاية والفقراء وإزالتها كليةً.

٣) تعهد الأمراء بازالة ما فرضه اسماعيل بك والأمراء المماليك من المظالم بالكلية والالتزام بالمقررات الواردة فى الدفاتر القديمة.

٤) إزالة جميع الحوادث والمظالم من جميع الأقطار المصرية.

٥) عدم التعرض إلى السادة الأشراف بأى وجه من وجوه الضرر وينتهى أمرهم فى حوادثهم الخاصة إلى نقيب الأشراف.

٦) عدم التعرض للقضاة نواب الشريعة المحمدية بوجه يقربهم وأن كل ما يخصهم ينتهى إلى قاضى عسكر أفندى بمصر.

٧) أن يقوم الأفراد بعمارة سواقى المياه الموصلة إلى القلعة وأن تدار بمعرفة الباشا والفقراء.

٨) عدم تصدير الغلال من الديار المصرية إلى البلاد التى تناصب دولة الخلافة الاسلامية "الدولة العثمانية" العداء.

٩) إرسال مرتبات الحرمين الشريفين على حكمها القديم وعلى ما هى عليه من زمن المماليك والسلاطين دون نقصان أو إبطاء.

١٠) تعهد الأمراء بترحيل البحارة الذين أقامهم إسماعيل بك شيخ مصر المتوفى فى سواحل بولاق لكف أذاهم عن الناس.

وقد أحال أمراء المماليك على هذا المطلب بإعلان السمع والطاعة وتعهدوا بعدم مخالفة جماعة علماء الأزهر الشريف.

ونتناول فيما يلى مقارنة دبلوماتية وموضوعية بين تقرير علماء الأزهر للسلطان عبد الحميد عن أحوال المسلمين عام ١٨٧١م وبين تقرير ميثاق الحقوق بين الشعب المصرى والمماليك برعاية علماء الأزهر عام ١٧٩٥م.

١) مقارنة دبلوماتية للسمات الأسلوبية:

– ثمة حقيقة أود أن أشير إليها من خلال تقرير علماء الأزهر للسلطان عبد الحميد الثانى عن أحوال المسلمين عام ١٨٧٩م، فقد كتبت الوثيقة بخط الرقعة الديوانى الدقيق والذى يصعب قراءته بالعين المجردة للقارئ فهو خط يحتاج إلى تمرس وجهد لإتقان حروفه المتداخلة بالتعامل معها حيث أن قراءة هذه الوثيقة ونشرها لم يكن بالأمر الهين، فقد كتبت الوثيقة باللغة العربية بالحروف العربية المتداخلة والمتشابكة فى بعضها البعض وقد تم اختصار لبعض الحروف فى العديد من الكلمات وخلت كذلك من النقط والأعجام فى معظم الكلمات لذلك فإن تحرى الدقة والحيطة ومعرفة كل حرف بشكل جيد عند قراءة هذه الوثيقة أمر مطلوب عند التصدى لمثل هذا النوع من الدراسة.

وقد التزم الكاتب بالسجع فى معظم عبارات الوثيقة فى البروتوكول الافتتاحى والختامى والدعاء للسلطان العثمانى بعبارات التفخيم وهى سمات أسلوبيه معهودة فى الوثائق العربية فى العصر العثمانى، وتعد هذه الوثيقة شاهد إثبات على أهمية دور الأزهر الشريف بتاريخه الطويل والعريق الذى لعب دور المنارة العلمية ومنبع الوسطية والمرجعية الأولى فى العالم الإسلامى على مدى أكثر من ألف عام.

٢) من خلال دراسة السمات الأسلوبية لتقرير ميثاق الحقوق بين الشعب المصرى والمماليك بحضور كبار علماء الأزهر والباشا العثمانى صالح القيصرلى عام ١٧٩٥م نجد أنه:

- كُتبت الوثيقة بالحروف الأبجدية العربية بخط متعرج سريع الكتابة وعبارات ركيكة بشكل يصعب قراءتها تمامًا للقارئ العادى مع عدم الالتزام بالنقط والإعجام للكلمات مما أدى إلى صعوبة التفريق بين الحروف المتشابهة، كما

خلت الوثيقة من البروتوكول الافتتاحى والختامى، فقد جاءت مكتوبة بخط الرقعة الدقيق الذى تكثر به الحروف المتداخلة والمتشابكة مما يصعب قرائتها وفك عباراتها بهذا الشكل الذى يحتمل أن يعود إلى عوامل الزمن والحفظ الغير سليم لتلك الوثيقة المهمة.

- ومما لا شك فيه أن هذه الوثيقة قد كتبت بنفس السمات الأسلوبية المعهودة فى الوثائق العربية العثمانية فى نهاية العصر المملوكى فى مصر من عدم التزام الكاتب آنذاك بالقواعد النحوية الدقيقة وعدم الالتزام بالصيغ الديوانية للمكاتبات الرسمية المنوط بها.

- وتعد هذه الوثيقة كذلك شاهد إثبات على قيادة الأزهر الشريف وعلماؤه للحركة الوطنية فى مصر ورعايته لكافة الحقوق والمصالح الشرعية المنصوص عليها ومدى مساهمته فى التطور السياسى والاجتماعى والعلمى فى البلاد.

الدراسة الموضوعية:

ويجدر بنا قبل أن نبحث فى أسباب الضعف أن نبحث فى أسباب ارتقاء المسلمين فى الماضى فيما يلى:

أسباب ارتقاء المسلمين فى الماضى:

نجد من خلال البحث أن أسباب ارتقاء ونهضة المسلمين فى العصور الماضية كانت تعود إلى الديانة الإسلامية التى كانت قد ظهرت جديدًا فى الجزيرة العربية فدانت بها قبائل العرب وقد تحولوا بفضل من الله تعالى وبهداية الدين الإسلامى من الفرقة إلى الوحدة ومن الجاهلية إلى المدنية ومن القسوة إلى الرحمة ومن عبادة الأصنام

إلى عبادة الواحد الأحد، وتبدلوا بأرواحهم الأولى أرواحًا جديدة صيرتهم إلى ما صار عليه من عزة ومنعة ومجد وعرفان وثروة وفتحوا نصف الكرة الأرضية فى نصف قرن.

ونجد أنه لولا الخلاف الذى عاد ودب بينهم أواخر خلافة عثمان بن عفان وفى خلافة الإمام على "رضى الله عنهما" لكانوا أكملوا فتح العالم بأسره ولم يقف فى وجههم واقف.

ومما لا شك فيه أن تلك الفتوحات التى فتحوها فى نصف قرن أو ثلثى قرن قد أدهشت عقول العقلاء والمفكرين والمؤرخين وحيرت الفاتحين الكبار فقد أذهلت نابليون بونابرت نفسه، فقد ثبت ثبوتًا قطعيًا أنه فى تصريح له أيام كان بمصر أنه كان معجبًا بمحمد"ﷺ" وعمر وكثير من أبطال الإسلام وأن نفسه حدثته أن يتخذ الإسلام دينًا له(٧).

فنجد أن القرآن قد أنشأ العرب وخلقهم خلقًا جديدًا ومكنهم من الأرض بطولها وعرضها، فلا عبرة بما قيل وما يقال فى شأن العرب فى الجاهلية قبل الإسلام فمما لا شك فيه أن مدنية العرب القديمة من أقدم مدنيات العالم على الإطلاق.

ومن الراجح أن الكتابة قد بدأ ظهورها عند العرب ويمكن القول بأنه لو فُرض أن الفنيقيين هم الذين اخترعوا الكتابة فى العالم فهم فى الحقيقة أمة سامية عربية ولكنها كانت مدنية محدودة قاصرة على الجزيرة وما جاورها.

كما نذكر أن العرب فى الحقيقة لم يستقلوا استقلالاً حقيقيًا واسعًا إلا بالإسلام ولم تعرفهم الأمم البعيدة وتخضع لهم الممالك العظام والقياصرة والأكاسرة، ويتحدث

عن بطولتهم الناس ولم يقعدوا من التاريخ المقعد الذى أحلهم فى الصف الأول من الأمم الفاتحة إلا بمحمد"ﷺ"[٨].

ومن هنا نستطيع القول أن السبب الذى نهض به العرب وفتحوا وسادوا وبلغوا هذه المبالغ كلها من الجد والرقى تُوجب علينا أن نبحث ونمعن ونتدقق فى البحث عنه فيما هو باق، وهم قد تأخروا برغم وجوده وتأخر معهم سائر المسلمين أم قد ارتفع هذا السبب من بينهم ولم يبق من الإيمان إلا اسمه ومن الإسلام إلا رسمه ومن القرآن إلا الترنم به دون العمل بأوامره ونواهيه.

فكيف ترى أمة ينصرها الله بدون عمل وهى قد قعدت عن جميع العزائم التى كان يقوم بها آباؤهم، كما أن ذلك مخالفًا للحكمة الإلهية وهى أن الله العزيز هو الحكيم، فكيف تكون العزة بدون استحقاق وثمر بدون حرث ولا زرع وفوز بدون سعى ولا كسب مما يخالف النواميس التى أقام الله الكون عليها وهو ما يستوى به الحق والباطل والضار والنافع والموجب والسالب ولو أن الله أيد مخلوقًا بدون عمل لأيد من دون عمل محمدًا "ﷺ" رسوله ولم يحوجه إلى القتال والنضال واتباع سنن الكون الطبيعية للوصول إلى الغاية.

ونذكر أن كثيرًا من المسلمين قد ظنوا أنه بمجرد التوحيد والصلاة والصيام وكل ما لا يكلفهم ببذل الأنفس والأموال يجعلهم فى انتظار النصر من الله، فنذكر أن الأمر ليس كذلك حيث أن عزائم الإسلام لا تنحصر فى الصلاة والصيام ولا فى الدعاء والاستغفار وكيف يقبل الله الدعاء ممن قعدوا وتخلفوا وقد كان فى وسعهم أن ينهضوا ويبذلوا[٩].

أهم أسباب تأخر المسلمين:

نجد من خلال البحث أن أعظم أسباب تأخر المسلمين الجهل الذى يجعل فيهم من لا يميز بين الخمر والخل فيتقبل السفسطة قضية مسلمة ولا يعرف أن يرد عليها، ومن أعظم أسباب تأخر المسلمين العلم الناقص الذى هو أشد خطرًا من الجهل البسيط وآفة الشعوب والمجتمعات لأن الجهل إذا قيض الله له عالمًا مرشدًا أطاعه ولم يتفلسف عليه، وأما صاحب العلم الناقص فهو لا يدرى ولا يقتنع بأنه لا يدرى وكما قيل: "ابتلاؤكم بمجنون خير من ابتلاؤكم بنصف مجنون" فقد قال شكيب أرسلان فى كتابه لماذا تأخر المسلمون وتقدم غيرهم؟"ابتلاؤكم بجاهل خير من ابتلاؤكم بشبه عالم"(١٠).

ونذكر من أعظم أسباب تأخر المسلمين فساد الأخلاق لفقد الفضائل التى حث عليها القرآن الكريم والعزائم التى حمل عليها سلف هذه الأمة وبها أدركوا ما أدركوه من الفلاح والأخلاق فى تكوين الأمم فوق المعارف، حيث أن الأخلاق ضرورة فردية واجتماعية وهى السلوك الذى يدل على درجة تمكين القيم النبيلة من الإنسان، لذلك فإن الأخلاق قد ارتبطت بالدين ارتباطًا وثيقًا بحيث أصبحت الأخلاق هى روح الدين وثمرته وهذا ما دل عليه حديث الرسولﷺ" إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"

وصدق قول أمير الشعراء أحمد شوقى:

إنما الأمم الأخلاق ما بقيت ... فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا(١١)

وكذلك من أكبر عوامل تأخر المسلمين فساد أخلاق أمرائهم فقد ظنوا أن الأمة قد خلقت لهم وأن لهم أن يفعلوا ما يشاءون وقد رسخ فيهم هذا الفكر حتى

إذا حاول محاول أن يقيمهم بطشوا به كى يكون عبرة لغيره، وكذلك جاء العلماء المقربون لهؤلاء الأمراء المتقلبون فى نعمهم حيث يفتنون للأمراء بما يحوز رضاهم رغمًا عن أن الإسلام قد عهد إلى العلماء بتقويم الأمراء فقد كانوا قديمًا فى الدولة الإسلامية بمثابة المجالس النيابية يسيطرون على الأمة ويسددون خطوات الملك ويرفعون أصواتهم عند طغيان الدولة ويهيبون بالخليفة ويقوموه إلى الصواب وهكذا كانت تستقيم الأمور(١٢).

ومن الجهلاء من يقول إن العلم الحديث مفقود عند المسلمين فلذلك تمكن الغرب من التقدم والسيطرة عليهم ونرد على هذا القول الجاهل بأن العلم الحديث أيضًا يتوقف على الفكرة والعزيمة ومتى وجدت هاتان وجد العلم الحديث ووجدت الصناعة الحديثة كما وجدت بالنسبة لدولة اليابان من تقدم ورقى بعد فترة مظلمة فقد كانوا أمة كسائر الأمم الشرقية الباقية على حالتها القديمة وعندما أرادوا اللحاق بالأمم العزيزة تعلموا علومهم وصنعوا صناعاتهم ولبثوا متمسكين بدينهم وأوضاعهم وتحقق لهم ذلك خلال خمسين عامًا(١٣).

فكل الأمم كذلك فإن الأمة الإسلامية يمكنها أن تنهض وتلحق بالأمم العزيزة، ويمكنها ذلك وتبقى مسلمة ومتمسكة بدينها فمتى أرادت أمة مسلمة أدوات أو أسلحة حديثة ولم تجدها؟ وخلاصة القول أن الإرادة هى ملاك الأمر فمتى وجدت الإرادة وجد الشئ المراد(١٤).

ضياع الإسلام بين الجامد والجاحد:

نجد أن أكبر عوامل انحطاط المسلمين الجمود على القديم فكما أن الأمة الإسلامية هى الفئة التى تريد أن تلغى كل شئ قديم بدون نظر فيما هو ضار منه أو نافع كذلك فإن آفة الإسلام هى الفئة الجامدة التى لا تريد أن تغير شيئًا ولا ترضى

بإدخال أى تعديل على أصول التعليم الإسلامى ظنًا منهم بأن الإقتداء بالكفار كفر وأن نظام التعليم الحديث من وضع الكفار فمن هنا نجد أن الإسلام قد ضاع بين جامد وجاحد(١٥).

أسباب انحطاط المسلمين فى العصر الأخير:

من أهم أسباب انحطاط المسلمين فى العصر الأخير فقدهم كل ثقة بأنفسهم وهو من أشد الأمراض الإجتماعية والروحية فلا يتسلط هذا الداء على إنسان إلا أودى به أو أمة إلا ساقها إلى الفناء.

يتضح من دراسة هذه الوثيقة أنه قد توالت على بلاد الإسلام قرون وأحقاب عصيبة من الزمن كانت من أشد البلاد افتقارًا إلى الإصلاح وأقربها إلى الفوضى وأكثرها عبثًا وفسادًا.

فقد كانت هذه الحالة محجلة لكل مسلم وحجة قوية للأجانب على المسلمين فأظهروا دعوتى أن الإسلام لا يتلائم مع العمران، وأنه لو كان دينًا عمرانيًا لما وصل إلى هذه الحالة السيئة فى معقل بلاده ولما عجز عن إقامة العدل والأمن(١٦).

– ومما لا شك فيه أن تلك الفوضى لم تنشأ إلا عن إهمال لقواعد الشرع الإسلامى.

ونطرح من هنا سؤالاً هامًا كالاتى:

هل طُبق الإسلام عمليًا؟

نجد أن كثيرًا من المسلمين يتساءلون هل بالإمكان تطبيق الإسلام فى الوقت الحاضر؟ وإذا كان بالإمكان تطبيقه فهل يتيسر دوام هذا التطبيق؟ وبعد هذا هل حقًا طُبق الإسلام بعد وفاة الرسول"ﷺ "؟.

ونجد أن هذه الأسئلة آتية من حيث أن التاريخ شوهه أعداء الإسلام والمسلمين، ومن حيث أنه بات من الصعب تقريب الحكم الإسلامى إلى أذهان يسيطر عليها الواقع ولا تستطيع أن تتصور النظام الإسلامى إلا فى مقياس ما ترى من الأنظمة الديمقراطية والمطبقة عليها، كما نجد أن الصعوبة ليس فى هذا فقط وإنما الأصعب منها أيضًا فى تحويل هذه الأذهان التى لم تسيطر عليها صبغتها بالثقافة الأجنبية.

ونرى أن المسلمين قد غفلوا عن خطر هذه الثقافات وصاروا يحاربون المستعمر ويتناولون ثقافته مع كونها سبب استعمارهم(١٧).

فنجد أن ذلك وضعًا متناقضًا مزريًا فهم يديرون ظهورهم للأجنبى يدعون محاربته ويمدون إليه أيديهم من الخلف ليتناولوا سمومه القاتلة.

ونلاحظ أن كثيرًا من الحاقدين على الإسلام والمسلمين يسألون سؤالاً لا يبتغون من ورائه سوى التشويه والتضليل(١٨).

أما عن السؤال هل طَبَقَ المسلمون الإسلام أم أنهم كانوا يعتنقون عقيدته ويطبقون غيره من الأنظمة والأحكام؟

– مما لا شك فيه أن المسلمون طبقوا الإسلام وحده فى جميع العصور منذ أن وصل الرسول ﷺ إلى المدينة حتى سنة ١٣٣٦هـ / ١٩١٨م حين سقطت آخر دولة إسلامية على يد الاستعمار وكان التطبيق شاملاً حتى نجحوا فيه إلى أبعد الحدود والدليل على ذلك أن الدولة هى التى كانت تطبق النظام وذلك من خلال شخصان هما القاضى الذى يفصل الخصومات بين الناس والحاكم الذى يحكم بينهم.

فنجد أن القاضى هو الذى كان يفصل فى الخصومات بين الناس منذ عهد الرسول"ﷺ" حتى نهاية الخلافة العثمانية فى استانبول وكان القاضى يقوم بفصل الخصومات حسب أحكام الشريعة الإسلامية[١٩] الشريفة فى جميع أمور الحياة، وذلك سواء كان الفصل بين المسلمين وحدهم أو بينهم وبين غيرهم.

كما نجد أن المحكمة التى كانت تفصل جميع الخصومات من حقوق وجزاء وأحوال شخصية وغير ذلك محكمة واحدة تحكم بالشرع الإسلامى وحده، فنلاحظ أنه لم يرد لنا أحد أن قضية واحدة قد تم فصلها على غير أحكام الشريعة الإسلامية.

ونرى أن أقرب دليل على ذلك سجلات المحاكم الشرعية المحفوظة فى البلدان القديمة كبغداد والقدس ودمشق ومصر واستانبول وغيرها، حيث أنها دليل يقينى بأن الشرع الإسلامى وحده هو الذى كان يطبق من خلال القضاء على المسلمين وغير المسلمين من النصارى واليهود فقط كانوا يدرسون الفقه الإسلامى فى العصور المتأخرة[٢٠].

ونجد أن ما دخل من القوانين قد كان بناءًا على فتوى العلماء بأن هذه القوانين لا تخالف أحكام الإسلام وهكذا أدخل قانون الجزاء العثمانى سنة ١٨٥٧م، كما أدخل قانون التجارة والحقوق ١٨٥٨م، وفى سنة ١٨٧٠م قسمت المحاكم قسمين: محاكم شرعية ومحاكم نظامية ووضع لها نظام فى سنة ١٨٧٧م ووضعت لائحة تشكيل المحاكم النظامية وقانون أصول المحاكمات الحقوقية والجزائية[٢١].

فيتضح لنا من خلال ذلك العرض الموجز أن الإسلام قد طُبق قضائيًا ولم يطبق غيره فى جميع الدول الإسلامية، وأما عن تطبيق الحكام للإسلام فنجد أنه يتمثل فى مجالات خمس هى: الأحكام الشرعية المتعلقة بالاجتماع والسياسة الخارجية والاقتصاد والحكم والتعليم وقد طبقت جميعها بالدولة الإسلامية.

ونجد من خلال البحث فى هذا الموضوع أن إساءة تطبيق أحكام الإسلام يعود إلى أن الإنسان لا يعتبر كائنًا صناعيًا يعيش على المسطرة ويطبق النظام بلا تفاوت بالقياس الهندسى الدقيق، بل يعتبر كائنًا اجتماعيًا تتفاوت فيه القوى والخاصيات ولذلك كان طبيعيًا أن يقارن من جهة بين الناس ولا يساوى مساواة دقيقة، وطبيعيًا من جهة أخرى أن يشذ بناءًا على ذلك الاعتبار أفرادًا يخالفون تطبيق نظام الحكم الإسلامى وأن لا يستجيب له أفرادًا ويتولى عنه أفرادًا، فكما نعلم أن المجتمع به فساق وفجار ومنافقون وكفار وملحدون ومرتدون لكن العبرة بالمجتمع بمجموعه، ومن حيث كون المجتمع أفكارًا وأنظمة ومشاعر وناسًا، فالمجتمع الإسلامى يطبق الإسلام حين تبدو هذه الأشياء إسلامية، والدليل على ذلك أن نظام الإسلام لا يستطيع أحدًا أن يطبقه كما طبقه محمد رسول الله"ﷺ" ومع ذلك فقد كان فى عهده كفار ومنافقون وفساق ومرتدون وملحدون، ولا يستطيع أحد أن يقول إن الإسلام كان مطبقًا تطبيقًا كاملاً، وأن المجتمع كان إسلاميًا مائة بالمائة وهذا التطبيق كان على الكائن الإجتماعى لا الصناعى، ولذلك كانت إساءة تطبيق الإسلام فى بعض العصور تؤدى بالمجتمع الإسلامى إلى الانحدار فى بعض الأحيان فلا يخلو من ذلك أى نظام كان وذلك لأنه يعتمد فى تطبيقه على البشر(٢٢).

ونرى من خلال ذلك أن النظام الإسلامى طُبق عمليًا ولم يطبق غيره فى عصر الدولة الإسلامية، وأما من حيث نجاح هذا التطبيق عمليًا فقد كان نجاحًا منقطع النظير ولاسيما فى أمرين هما كالآتى:

١) القيادة الفكرية الإسلامية التى نقلت المشعل العربى من حالة فكره منحطة إلى عصر نهضة فكرية تتلألأ بنور الإسلام الذى لم يقتصر إشراقه على العرب وحدهم، بل على العالم بأسره فقد اندفع المسلمون فى كل بلاد العالم لنشر

الإسلام والتعريف به واستولوا على بلاد فارس والعراق وبلاد الشام ومصر وشمال أفريقيا، وقد كان لكل شعب من هذه الشعوب قومية غير قوميات الشعوب الأخرى، ولغة غير لغاتها وعادات وتقاليد وأديان مختلفة، ولكن عندما فهمت الإسلام واستظلت به دخلت فيه باطمئنان وقبول ورضا حتى أصبحت جميع هذه الشعوب أمة واحدة؛ ولذلك نستطيع القول بأن نجاح القيادة الفكرية الإسلامية فى صهر هذه الشعوب والقوميات كان نجاحًا منقطع النظير رغمًا عن أن وسيلة المواصلات فى حمل الإسلام بهذه الشعوب لم يتعد الناقة والجمل ووسيلة نشره أيضًا اقتصرت على اللسان والقلم(٢٣).

ونذكر من خلال ذلك أن الفتح الإسلامى لم يتم إلا لإزالة الحواجز المادية فقط بين الشعوب وبما يرشدهم إليه العقل أو تهديهم إليه الفطرة ولذلك دخل الناس فى دين الله أفواجًا، وذلك على العكس من الفتح الجائر الذى يباعد بين الغالب والمغلوب ويدلنا على ذلك الاستعمار الغربى للشرق عشرات السنين دون أن يظفر بنائل أو يتحقق له نجاح أو فوز(٢٤).

٢) الأمة الإسلامية ظلت أعلى أمة فى العالم حضارة ومدنية وثقافة وعلمًا، وقد ظلت الدولة الإسلامية من أعظم الدول فى العالم وأقدرها مدة ١٢ قرنًا من الزمان، مما يؤكد ذلك على نجاح الإسلام والقيادة الإسلامية فى تطبيق نظامه وعقيدته على كل الشعوب والمجتمعات.

ولكن السؤال المهم الذى يجب علينا طرحه والإجابة عليه وهو كالآتى:

إذا كان الإسلام نجح هذا النجاح المنقطع النظير بحيث أخذ بيد المسلمين فجعل منهم أقوى دولة فى العالم فكريًا وماديًا، فما هى إذًا العوامل التى أدت إلى ضعفهم على هذا النحو الذى نراه اليوم(٢٥)؟.

وتتضح لنا الإجابة على هذا السؤال المهم للغاية من خلال الوثيقة التى قد أرسل بها علماء الأزهر الشريف بمصر إلى السلطان العثمانى عبد الحميد الثانى عام ١٢٩٦هـ لتعريفه بأهم العوامل والأسباب الرئيسية لضعف المسلمين فى تلك الفترة من أواخر عهد الدولة العثمانية، ونلاحظ من خلال دراسة الوثيقة موضوع هذا البحث ومن خلال دراسة محتوى الوثيقة من عوامل ضعف المسلمين آنذاك أن هناك بعض عوامل الضعف التى تتلاءم مع العصر الحاضر الذى نعيشه الآن، وهناك بعض العوامل التى لا تتلاءم مع العصر الحاضر والمجتمع المدنى الحديث وسوف نستعرض فيما يلى عوامل وأسباب الضعف الواردة بالوثيقة فى هذا البحث[٢٦].

أولاً: عوامل ضعف المسلمين فى نهاية العصر العثمانى الواردة بالوثيقة والتى تتلاءم مع العصر الحالى:

١ – ترك إجراء الأحكام والحدود الشرعية والأركان المحمدية والحكم بغير ما أنزل الله تعالى.

٢ – ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والسكوت والإقرار عليه عند علمه ورؤيته وعدم المبالاة به.

٣ – قتل النفس بغير حق وأكل الربا وأكل مال اليتيم وأخذ الرشوة والزنا واللواط وشرب الخمر والمنكرات وأكل لحم الخنزير.

٤ – ترك الصلاة والصوم والحج والزكاة وقذف المحصنة والبهتان والنميمة والكذب والحسد وغيرها.

٥ – ألفاظ الكفر وأفعاله والمشابهة لأفعال الكفرة وعاداتهم بغير ضرورة شرعية.

٦ – إتباع البدع فى الاعتقاد والأعمال والأفعال والهيئة وغيرها.

٧ – رغبة الناس إلى عادة الكفرة وترك السنة المحمدية وعدم الغسل من الجنابة.

٨ – إتباع الربا فى المعاملات والديون والإسهام وغيرها.

٩ – أنواع الإسرافات فى الأكل والشرب واللباس والزينة والبناء وغيرها.

١٠– إفشاء المعصية فى بلاد المسلمين كشرب الخمر والزنا والأكل فى نهار رمضان عمدًا وشرب الحشيش والأفيون وغيرها.

١١– افتتان النساء والناس بعضهم بعضًا.

١٢– شهادة الزور وكتم الشهادة للخاطر والشهادة بلا خطب لإبطال الحق.

١٣– اتخاذ الأصنام والتصاوير فى البيوت وصورة كل ذى روح ولو كانت صورة الإنسان والملائكة

١٤– أخذ المكسب من غير محله وأخذ العشر والخراج فاحشًا

١٥– عدم منع الساحر والمنجم والملحد والكاهن والعراف وأمثالهم.

١٦– عدم الاهتمام فى مصالح المسلمين وأمورهم المتعلقة بالأحكام والمجالس والأقلام.

١٧– الالتفات لكلام المزورين والفاجرين الظاهرة تزويرهم وفجورهم وعدم تأديبهم.

١٨– هدم المساجد والمقابر لهوى النفس وجعلها مزبلة وطرقًا من غير ضرورة شرعية.

١٩– بيع الأوقاف وتبديلها وبيع الفاسد والغش والنقصان.

٢٠– الإعانة على إحداث الكنيسة فى دار الإسلام وإحداثها فى محلات المسلمين وقربهم.

٢١– عدم تعظيم القرآن فى الختمات وغيرها بشرب الدخان والكلام باللغو فى مجلسة وأمثالها.

٢٢– عدم حرمة المساجد بالنوم وبإدخال الصبيان فيها.

٢٣– عدم نظافة المساجد وأماكن الوضوء بها وكشف العورة فيها.

٢٤– تحقير أهل العلم والصلاح والمشايخ من المؤمنين.

٢٥– تعظيم قسيسى اليهود والنصارى على علماء الإسلام من غير ضرورة شرعية.

٢٦– استعمال الكفرة أميرًا على أعمال بلاد الإسلام بالماهيات الجسيمة الفائقة.

٢٧– إعطاء العمال فوق كفايتهم الشرعية أضعافًا مضاعفة.

٢٨– طمع العمال إلى أموال فقراء المسلمين والدخول فى بيعهم وشرائهم.

٢٩– عزل الوزير الصالح وتولية الجائر واستعمال الطبيب الجاهل الفاجر.

٣٠– إعطاء الرئاسة والمأمورية إلى غير المستحقين من غير التحقيق والتجربة بسبب الالتماس.

٣١– استعمال الخائنين المردودين من المأمورية بسبب خيانتهم البينة المحققة.

٣٢– اتخاذ القينات والمزامير واللعب واللهو وأنواعها والتغنى بالأشعار والنياطورا ونحوها.

٣٣- شرب النساء الخمر وسقاءه للمعصومين من الأطفال والمجانين وسائر المسكرات والمخدرات والمفترات والجنائب.

٣٤-كشف العورة فى النساء والرجال فى الأسواق والشوارع والحمامات وعدم المبالاة بها.

٣٥- إشهار النساء والرجال أنواع الفواحش فى الأسواق والطرقات وانغماسهن فيها وغيرها.

٣٦- السرقة والجناية والتطفيف فى الكيل والوزن والزرع وغيرها.

٣٧- إحداث البناء والخلاء على مقابر المسلمين والبيتوتة فيها وإجراء أنواع الفواحش فيها.

٣٨- زيارة النساء المقامات المباركات بارتكاب أنواع المناهى والمعاصى.

٣٩- عقوق والدين المسلمين والأمير والأستاذ والمشايخ وقطع صلة الرحم بغير ضرورة شرعية.

٤٠- نعق الأصحاب وسبهم وملاعنة المسلمين بعضهم بعضًا وغيرها من المنكرات التى تكون علنًا وجهرًا.

٤١- عدم تشديد السياسة لدوام الرياسة وحصول الأمن والاستراحة وتأييد الشرع بالقول والفعل لا بنية الجهاد.

ثانيًا: عوامل ضعف المسلمين نهاية العصر العثمانى التى لا تتلاءم مع العصر الحالى والواردة بالوثيقة:

١ – بيع الحرائر وافتراشهن واستعمالهن استعمال الأرقة كالجراكسة والسودانية المسلمات اللاتى لم يقع عليهن رق أصلاً.

٢ – بيع العبد المسلم أو الأمة المسلمة إلى الكفار والفجار.

٣ – خصاء العبيد وظلمهم وقطع الأعضاء والمثلة والوشم.

٤ – عدم أخذ الجزية من الذميين وعدم رعايتهم شروط الذمة الشرعية.

٥ – ظلم أهل الذمة من غير وجه شرعى وعدم محافظة أموالهم وأعراضهم.

٦ – تجارة النساء فى الأسواق وغيرها مع وجود أزواجهن ومحارمهن بغير ضرورة واستئجار النساء مع الرجال لأعمال الأبنية والطرقات.

٧ – اتباع النساء الجنائز مع النياحة وشق جيوبهن وصبغهن بالسواد واجتماعهن بمنزل الميت فى كل يوم خميس ونياحتهن فيه.

٨ – الذبح للميت والطعام أربعين يومًا واتخاذ المأتم له.

٩ – نبش ثرى القبور وأخذهن أكفان أموات المسلمين.

١٠– قص اللحية وحلقها وعدم قص الشارب وإظهار الولاية وادعائه مع تـــرك الفرائض وارتكاب أنواع المعاصى.

١١– خدمة نساء المسلمين لأهل الكفر والبيتوتة معهـــم بالإيجـــار أو غيرهـــا وجلوسهن فى حجر الكفرة للبس الجزمة للنساء وغيرها فى الدكاكين.

من هنا نطرح سؤالاً مهمًا للإجابة عليه وهو لماذا لا تتلاءم العوامل سالفة الذكر والواردة بالوثيقة من عوامل الضعف مع العصر الحالى؟.

للإجابة على السؤال وقبل الحديث عن هذه المسائل يجدر بنا أن ننظر إلى وضع المسلمين فى بلادهم والذى يحتاج إلى حسن التقدير والاهتمام وكذلك وضعهم كأمم وأفراد على المستوى الدولى أو العالمى، لنذكر الحقيقة المُرة التى لا نستطيع إغفالها أن المسلمون الآن لا يستطيعون استنقاذ المسجد الاقصى من أيدى اليهود ولا يستطيعون تطبيق شريعتهم داخل بلادهم على أنفسهم فضلاً عن غيرهم!!

لذلك نذكرأن الحديث عن تلك المسائل من أسباب ضعف المسلمين فهى عوامل قد كان تشريعها فى الماضى يعتمد على تمكن المسلمين وغلبتهم وقيادتهم لزمام الأمور كالكلام على مسألة الجزية والتى سوف نتناولها فيما يلى:

الدراسة الفقهية للوثيقة:

أولاً: نتحدث عن حرمة بيع الحرائر فى الإسلام حيث أن شراء الحرة وبيعها فى الإسلام باطل وهو من أعظم الذنوب وبائعها خصيم الله تعالى يوم القيامة ومن اشترى حرة يحق عليه فورًا تخلية سبيلها والتوبة إلى الله من هذا الفعل ويرجع بما دفع على البائع، وكذلك عليه أن يقوم بإبلاغ الجهات المختصة عن هذا التصرف إذا لم يخش ضررًا بليغًا يناله(٢٧).

ونقول هنا أنه لا يجوز للمسلم شراء حر ولا بيعه ولو قرر ذلك بنفسه فالحر لا يباع ولا يملك، وقد شدد الإسلام فى ذلك وجعله من كبائر الذنوب وأعظم الموبقات، ففى صحيح البخارى وغيره أن رسول الله" ﷺ " قال: قال الله تعالى:

"ثلاثة أنا خصيمهم يوم القيامة رجل أعطى ثم غدر، ورجل باع حرًا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعطه أجره ".

ثانيًا: فى حكم بيع العبد المسلم أو الأمة المسلمة إلى الكفار، فلا يجوز فى الأصل بيع العبد المسلم للكافر، لانه لا يجوز علو الكافر على المسلم لأن الله يقول "ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً" وقول النبى"ﷺ" الإسلام يعلو ولا يُعلى عليه"، فإذا بيع العبد المسلم إلى رجل كافر أو إمرأة كافرة فمعنى ذلك أنه أصبح مملوكًا لكافر فيعلو بذلك الكفر على الإسلام ويصبح للكافر سلطان على المسلم يأمره فيأتمر وينهاه فيزجر، وكذلك أيضًا لأنه إذا بيع المسلم للكافر ربما يفتنه فى دينه فأكرهه حتى يكفر كما فعل أمية بن خلف لعنه الله فى تعذيبه لبلال بن رباح رضى الله عنه وأرضاه، فالمقصود من النهى أن الرقيق إذا كان تحت الكافر فتنه فى دينه ومن هنا ندرك دقة الإسلام حينما أجاز زواج المسلم من الكافرة إذا كانت كتابية ولم يجز أن ينكح الكافر المسلمة لأنه إذا كانت الكافرة تحت المسلم كان الأمر للمسلم ولم تكن للكافرة وحينئذ قد يكون قيامه عليها وتأثيره عليها سببًا فى إسلامها والعكس فإذا مسألة بيع العبد المسلم للكافر هو خوف الزريعة وأن يفتنه فى دينه ويصبح الفضل للكافر على المسلم ولا يجوز أن يُذل المسلم للكافر[٢٨].

ثالثًا: فى خصاء العبيد وظلمهم وقطع الأعضاء والمثلة والوشم.

ونذكر فى هذه المسألة أن خصاء الآدمى محرم كما نص عليه بإجماع أهل العلم ويدل على تحريمه ما ثبت فى الحديث أن النبى"ﷺ " قال: "من خصى عبد خصيناه" رواه أحمد وأبو داود والنسائى والحاكم.

ويدل على ذلك أيضًا أنه من تغيير خلق الله المحرم وفى رواية للطبرانى أنه قال: يا رسول الله إنى رجل يشق على العزوبة فأذن لى فى الخصاء، قال: لا، ولكن عليك بالصيام " صدق رسول الله ﷺ[٢٩]

رابعًا: فى حكم عدم أخذ الجزية من المؤمنين، وعدم رعايتهم إلى شروط الذمة الشرعية نذكر أن شريعة الجزية لم تكن إلا فى السنة التاسعة من الهجرة بعد أن ظهر الدين الحق وصارت له القوة والغلبة والتمكين.

ونوضح من هنا مفهوم الجزية حيث يطلق فى العربية على معنيين، هما: خراج الأرض وما يؤخذ من الذمى وجمعها جُزى فقد قال تعالى "حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون"[٣٠] ونذكر هنا قول ابن كثير، بعدما تمهدت أمور المشركين ودخل الناس فى دين الله أفواجًا واستقامت جزيرة العرب أمر الله ورسوله بقتال أهل الكتابين اليهود والنصارى وذلك سنة ٩هـ، ونذكر ذلك هنا تمهيدًا للفت النظر إلى تطبيق هذه الأحكام المعتمدة على قوة المسلمين وغلبتهم ولا يتيسر تطبيقها فى حال ضعفهم وذلتهم خاصة فى مثل هذا العصر الذى لا يمكن فيه إغفال العوامل الخارجية والعلاقات الدولية والمصالح العامة والمشتركة بين الأمم ولذلك رأى بعض أهل العلم سقوط الجزية عن غير المسلمين مراعاة لحال المسلمين فى الدول غير الإسلامية خشية أن تعمد تلك الدول إلى إجراءات انتقامية تعسفية فى مقابل الجزية على سكانها من المسلمين[٣١]، وقد رجح الدكتور عبد الكريم زيدان أن الجزية إنما هى بدل الدفاع عن أهلها وحمايتهم وبالتالى فهى ترفع عنهم إذا شاركوا فى الدفاع عن دار الاسلام، وذكر أن الذميين فى هذه الدول يشتركون مع المسلمين فى واجب الدفاع عن دار الاسلام والمساهمة فى ذلك الواجب تسقط الجزية بعد وجوبها أو تمنح[٣٢].

خامسًا: فى حكم ظلم أهل الذمة من غير وجه شرعى وعدم محافظة أموالهم وأعراضهم. نذكر فى هذا الشأن أن الاسلام هو دين العدل ونجد تاريخ المسلمين ملئ بالنماذج الحية فى تطبيق هذا المنهج، فلا يجوز فى الإسلام ظلم أحد من أهل الذمة أو الاعتداء عليه فى ماله أو نفسه أو عرضه بعير وجه حق وقد ترجم البخارى فى صحيحه عن عبد الله بن عمرو عنهما عن النبى "ﷺ" قال "من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة، وأن ريحها يوجد من مسيرة أربعين يومًا"، وفى سنن أبى داود عن رسول الله"ﷺ" قال "ألا من ظلم معاهدًا أو إنتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة " صدق رسول الله "ﷺ"[٣٣].

سادسًا: فى حكم تجارة النساء فى الأسواق وغيرها. نقول هنا أن المرأة كالرجل فى حق التملك والتجارة، والأصل فى ذلك إباحة الاكتساب والتجارة للرجال والنساء فى كل مال حلال، ويجب على المرأة حسن الاحتشام وعدم إبداء زينتها أمام الرجال وعدم الخلوة مع أحدهم فإن كانت مزاولة التجارة تُعرض المرأة لكشف زينتها أو سترها بدون محرم أو خلوتها بأحد الرجال فالواجب منعها من ارتكابها محرمًا فى سبيل تحصيل مباح، وكما يحصل بسبب ذلك من الفتنة وفساد الدين والخلق لها ولغيرها[٣٤]، فقد قال تعالى "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب"[٣٥]. صدق الله العظيم.

سابعًا: فى حكم اتباع النساء الجنائز فهو غير مشروع فلا ينبغى للنساء اتباع الجنازة خاصة فى زمننا هذا نظرًا لفساد أحوال كثير من النساء والرجال على حد سواء، وقد ذكر كثير من أهل العلم كراهة خروج النساء فى الجنازة وقد نص فقهاء الحنفية على أن خروجهن مكروه تحريمًا وقد نهى الرسول"ﷺ " عن اتباع الجنائز، وقد ورد فى الحديث عن أم عطية رضى الله عنها قالت " نُهينا عن اتباع الجنائز ولم يُعزم

علينا".رواه البخارى ومسلم. ونذكر هنا قول القرطبى أو الذى تطمئن اليه نفسى هو منع النساء من اتباع الجنائز فى هذا الزمان نظرًا للمفاسد المرافقة لخروجهن من التبرج واختلاط الرجال بالنساء ولما تقوم به بعض النسوة من مخالفات شرعية أخرى كالصياح والنواح وغير ذلك من المنكرات فلذلك ينبغى منعهن(٣٦).

ثامنًا: فى حكم الذبح للميت والطعام إلى أربعين يومًا لا يشرع للمسلم صنع وليمة للميت لا بالذبح ولا بغيره فاذا مات الميت شرع لأقاربه أن يصنعوا طعامًا لأهل الميت وجيرانهم ونحو ذلك، أما أهل الميت فلا يصنعون طعامًا ولا يذبحون فذلك لا يجوز وهو من البدع ومن المآثم المنكرة، وأما من ذبح ذبيحة لأجل التصدق بها على الفقراء والمساكين فلا حرج فى ذلك فالصدقة عن الميت نافعة بإجماع المسلمين وقد سُئل النبى"ﷺ" عن هذا فقال له رجل يا رسول الله إن أمى ماتت ولم توص وأظنها لو تكلمت تصدقت أفلها أجر إذا تصدقت عنها؟ قال النبى"ﷺ" نعم"(٣٧).

ونذكر هنا أن أربعينية الميت وهى اليوم الأربعين من وفاته يجتمع فيه أهله والمعزون وذلك بقصد الدعاء للميت والترحم عليه وإذا كان لغير ذلك كالرياء والمباهاة فهو مذموم ولم يذكر فى آيات القرآن الكريم تشريع لأربعينية الميت أو الحث عليهأ أو بيان فضلها ليس ذلك فحسب بل فى نصوص الشرع ما يخالف ذلك تمامًا وينقضه فعن أم عطية رضى الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ "لا يُحد على الميت فوق ثلاث إلا المرأة فإنها تَحد على زوجها أربعة أشهر وعشرًا"، فنجد أن فى الحديث نهى صريح عن الحداد فوق ثلاث أيام إلا للزوجة على زوجها وهذه حالة خاصة بها(٣٨).

تاسعًا: فى حكم نبش التربى القبور فان الأصل أن قبر الميت لا يجوز نبشه ولا البناء عليه لما رواه أبو داود وغيره أن النبى" ﷺ " قال "كسر عظم الميت ككسره

حيًا" فيجب أن تصان قبور الأموات وتحترم ولا يجوز نبشها إلا فى حالة الضرورة أو فى حالة ما إذا لم يبق للميت أثر من عظم ونحوه، ومن أقوال أهل العلم إذا كان القبر المذكور بقى منه شيئًا فلا يجوز لك نبشه ولا البناء عليه أما إذا كان القبر قد اندرس نهائيًا ولم يبق للميت أثر فقد علمت مذاهب أهل العلم فيه فذُكر من هنا أن ذلك يدل على أن الميت له حرمة فالمسلم له حرمة فى حال حياته وفى حال مماته وإذا كان كذلك فلا يجوز إلا لمصلحة ظاهرة وهذا يرجع فيه إلى الحاكم الشرعى هو الذى يقرر فى ذلك الشأن[٣٩].

عاشرًا: فى حكم قص اللحية وحلقها وعدم قص الشارب فقد ثبت عن رسول الله ﷺ فى الصحيحين البخارى ومسلم وهما أصح الكتب بعد القرآن أنه قال "قصوا الشوارب وأعفوا اللحى خالفوا المشركين" وفى رواية مسلم من حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال "جزوا الشوارب وأرخوا اللحى خالفوا المجوس" فنجد أن هذه الأحاديث الصحيحة كلها تدل على وجوب إعفاء اللحى وتوفيرها وإرخائها وعدم قصها أو حلقها ولو طالت فما يجب علينا هو السمع والطاعة لنبينا محمد ﷺ فقد قال "من يطع الرسول فقد أطاع الله"[٤٠] وقوله تعالى "وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا" ومن هنا نقول أن سنة النبى ﷺ القولية والفعلية قد دلت على وجوب إعفاء اللحية وعدم جواز الأخذ منها وهو ما صحت به السنة النبوية فى أحاديث النبى ﷺ السالفة الذكر[٤١].

وقد ذكر علماء اللجنة الدائمة للإفتاء أن "ما يفعله بعض الناس من حلق اللحية أو أخذ شئ من طولها وعرضها فإنه لا يجوز لمخالفة ذلك لهدى الرسول ﷺ وأمره بإعفائها، والأمر يقتضى الوجوب[٤٢].

ومن خلال البحث نجد أن هناك ثلاثة أقوال للعلماء فى هذا الشأن كالآتى:

١) القول الأول: أن أعفاء اللحية وقص الشارب واجب عند جمهور العلماء بالإجماع بقول الرسول ﷺ فى حديث عن ابن عمر فى الصحيحين " قصوا الشارب واعفوا اللحى".

٢) القول الثانى: يعتقد به علماء آخرون أن اللحية ليست واجبة وانما مستحبة فحسب.

٣) القول الثالث: أن إطلاق اللحية ليست مستحبًا ولا واجبًا وإنما هو من سنن العادات كالأكل والشراب والهيئة..... الخ[٤٣].

حادى عشر: فى حكم خدمة نساء المسلمين إلى الكفرة والبيتوتة معهم بالإيجار أو غيرها، فنذكر هنا أنه لا يجوز لمسلم أن يعمل فى تنظيف بيوت الكفار ونحو ذلك من الأعمال والتى فيها خدمة شخصية للكافر لما فى ذلك من إذلال للمسلم وهذا ممنوع شرعًا، وعليه لا يجوز للمرأة المسلمة أيضًا العمل فى بيوت الكفار والبيتوتة معهم وذلك لقوله تعالى "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدى القوم الظالمين"[٤٤] وكذلك قوله"ﷺ" من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله "رواه أبو داود، وأما عن عمل المرأة فى بيوت المسلمين فلا حرج فيه إذا كان عملها لا يؤدى إلى الاختلاط المحرم بالرجال أو ظهور زينتها أمامهم[٤٥].

وصف الوثيقة ونشرها

وصف الوثيقة

١ – مصدر الوثيقة: الأرشيف العثمانى.

٢ – رقم التصنيف: YPRK MK 0001001 6005

٣ – التاريخ: ٢٩ رمضان عام ١٢٩٦هـ[٤٦] / ١٨٧٩م.

٤ – عدد السطور: ٥٥ خمسة وخمسون سطرًا مشتملة على البروتوكول الافتتاحي ونص الوثيقة وتوقيعات الشهود بالبروتوكول الختامى.

٥ – نوع الوثيقة: صورة من أصل وثيقة مفردة محفوظة بالأرشيف العثمانى باستانبول

٦ – لغة الوثيقة: العربية.

٧ – خط الوثيقة: خط الرقعة [٤٧] الدقيق والذى كان يُطلق عليه "خط القيرمة" فى الوثائق العثمانية.

٨ – المحتوى الموضوعى:

الراسل: طائفة من علماء الأزهر الشريف.

المرسل إليه: السلطان عبد الحميد الثانى.

الموضوع: وثيقة عثمانية موجهة من علماء الأزهر الشريف للخليفة السلطان عبدالحميد الثانى عام ١٢٩٦هـ / ١٨٧٩ م ويشرحون فيها أسباب ضعف المسلمين فى تلك الفترة وكأنهم يشخصونا معهم.

٩ – تبصرة:

– علامات الصحة والاثبات: توقيعات بأسماء كتاب الوثيقة علماء الأزهر الشريف مع ذكر مذاهبهم (حنفى– مالكى– حنبلى– شافعى) وبصمة خاتم مستدير الشكل لكل منهم أسفل التوقيع.

– تاريخ كتابة الوثيقة: ٢٩ رمضان ١٢٩٦ هـ وذلك فى نهاية نص الوثيقة أعلى توقيعات وأختام العلماء.

نشر الوثيقة

بسم الله وبحمده[٤٨]

١ – بعد حمد الله الذى بتوفيقه تستقيم الامور والصلاه والسلام على نبيه فى الاصال والبكور والدعاء الى امير المؤمنين السلطان الاعظم والخاقان المعظم مولى ملوك العرب والعجم مولانا الغازى عبدالحميد خان[٤٩] ايد الله به الاسلام وابدله النصر والسداد.

٢ – ما تعاقب الملوان[٥٠] فاذ العرض لدولته الفخيمه وفخامته الكريمه ان الله جل ثناؤه لم يختر خليفه عن حضرته العليه فى خلفه الا ليقيم امر الدين ويقوم عوج المسلمين ويسوس الدنيا والدين بما اتاه الله من وافر العقل وباهر الحزم وماضى العزم

٣ – وما من عليه من جميل التوفيق وسلوك اقوم طريق وغير خاف على بصيره دولته المستنيره بنور الله جل شانه ان (الدا١)[٥١] لا يبرئ والجرح لا ينسدل ولو عولج بكل دواء ما دام السبب قائما والاحرى ان ما ابتلى به الدين المحمدى وعرى الملك الاسلامى من الضعف.

٤ – وكثره التضجر واظهار التحسر وكساد الاسواق وقله البركه من الارزاق وغيرها واشتداد الامر وازدياد القهر وكثره العناء والتعب والشدائد والكرب انما هو لتهاون الناس باوامر الله ونواهيه فاجلوا معاصيه بالعكوف عليها والتجاهر بها واخلوا.

٥ – امر الشرع بالتهاون بها وجعلها نسيا منسيا واتباع عادات الافرنج والكفره والافتخار بتحصيلها وترك السنه المحمديه الاسلاميه حتى فشت المنكرات والمعاصى فى الاقطار وصارت ديدان الاعيان والعوام والصغار والكبار ولا يوجد منكر ولا زجير.

٦ – وما فشت المعصيه فى قوم الا حل بهم الوبال وشدد عليهم النكال واخذوا بقهر السلاسل والاغلال ورموا بسوء الحال وقد قال ﷺ اذا خفيت المعاصى لم تضر الا صاحبها واذا ظهرت ضرت العامه[٥٢] وفى الحديث ايضا لتامرون بالمعروف.

٧ – ولتنهون عن المنكر او ليسلطن الله عليكم شراركم فيدعوا خياركم فلا يستجاب لهم وما اضمحل الدين والدوله وفسدت الدنيا والاخره الا بالتهاون فى امر الشريعه المحمديه وعدم المحافظه على حقوقها، وقد قال تعالى " ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت.

٨ –ايدى الناس ليذيقهم بعض الذى عملوا لعلهم يرجعون وقال تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وقال ان تنصروا لله ينصركم ويثبت اقدامكم اى ان تنصروه بامتثال اوامره واجتناب نواهيه وقتال اعدائه ينصركم عليهم ويثبت اقدامكم

٩ – فى قتالهم ولا يخذلكم وينعكس الامر ويزلزل اقدامكم والسلطان اعـــزه الله تعالى هو الامام الاعظم الذى على قطبه تدور رحى الملل المحمديـــه وتنـــتظم عقود الممالك الاسلاميه وعلى كل مسلم واجب على قـــدر اســـتطاعته ان يعرض له ما يراه من المغايرات فى ممالكه ليتدارك.

١٠ – امرها ويسد خللها ولقد ظهرت المعاصى ظهور الشمس فى رايقه النهار فى جميع البلدان والاقطار من المنكرات وانواع الكبائر والمحرمات التى تكون سببا لعموم البلاء وكسر شوكه المسلمين وعزتهم وقـــدرتهم وخـــراب بلادهـــم وتسليط العدو وتشتيت القلوب وعدم طاعه الامر.

١١– الى الاكابر والرعيه والى الامير ووقوع الاختلاف والفتنه فيما بينهم وقله المطر والنبات والقحط والغلاء وكثره الموت والوباء وعدم قبول الـــدعوات ومـــا سنسرده فنقول اعظمهن واكبرهن والاشراك بالله والكفر (و).

١ – ترك اجراء الاحكام والحدود الشرعيه والاركان المحمديه والحكم بغير مـــا انزل الله تعالى.

٢ – ترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر والسكوت والاقرار عليه عند علمه ورؤيته وعدم المبالاه بها.

٣ – قتل النفس بغير الحق واكل الربا واكل مال اليتيم واخذ الرشـــوه والزنـــا واللواط وشرب الخمر والمنكرات واكل لحم الخنزير.

٤ – ترك الصلاه والصوم والحج والزكاه وقذف المحصنه والبـــهتان والنميمـــه والكذب والحسد وغيرها.

٥ – الفاظ الكفر وافعاله والمشابهه لافعال الكفره وعاداتهم بغير ضروره شرعيه.

٦ – اتباع البدع فى الاعتقاد والاعمال والافعال والهيئه وغيرها.

٧ – رغبه الناس الى عاده الكفره وترك السنه المحمديه وعدم الغسل من الجنابه.

٨ – اتباع الربا فى المعاملات والديون والاسهام وغيرها.

٩ – انواع الاسرافات فى الاكل والشرب واللباس والزينه والبناء وغيرها.

١٠– افشاء المعصيه فى بلاد المسلمين كشرب الخمر والزنا والاكل فى نهار رمضان عمدا وشرب الحشيش والافيون وغيرها.

١١– افتتان النساء والناس بعضهم بعضا.

١٢– شهاده الزور وكتم الشهاده للخاطر والشهاده بلا خطب لابطال الحق.

١٣– اتخاذ الاصنام والتصاوير فى البيوت وصوره كل ذى روح ولو كان صوره الانسان والملائكه.

١٤– اخذ المكس[٥٣] من غير محله واخذ العشر والخراج فاحشا.

١٥– عدم منع الساحر والمنجم والملحد والكاهن والعراف وامثالهم.

١٦– عدم الاهتمام فى مصالح المسلمين وامورهم المتعلقه بالاحكام والمجالس والاقلام.

١٧– الالتفات لكلام المزورين والفاجرين الظاهره تزويرهم وفجورهم وعدم تاديبهم

١٨– هدم المساجد والمقابر لهوى النفس وجعلها مزبله وطرقا من غير ضروره شرعيه

١٩- بيع الاوقاف وتبديلها وبيع الفاسد والغش والنقصان.

٢٠- بيع الحرائر وافتراشهن واستعمالهن استعمال الارقه كالجراكسه والسودانيه المسلمات اللاتى لم يقع عليهن رق اصلا.

٢١ – بيع العبد المسلم او الامه المسلمه الى الكفار والفجار.

٢٢ – خصاء العبيد وظلمهم وقطع الاعضاء والمثله[٥٤] والوشم.

٢٣-الاعانه على احداث الكنيسه فى دار الاسلام واحداثها فى محلات المسلمين وقربهم

٢٤- عدم تعظيم القران فى الختمات وغيرها بشرب الدخان والكلام باللغو فى مجلسه وامثالها

٢٥- عدم حرمه المساجد بالنوم وبادخال الصبيان فيها ووقوع رائحه كريهه بسببها وسائر اعوازيات المصلين.

٢٦- عدم النظافه فى المساجد وتنجيس محل الوضوء فى الحنفيات بالبول فيها مع وجود الخلاء وكشف العوره.

٢٧- تحقير اهل العلم والصلاح والمشايخ من المؤمنين.

٢٨- تعظيم قسيسى اليهود والنصارى على علماء الاسلام من غير ضروره شرعيه

٢٩- عدم اخذ الجزيه من الذميين وعدم رعايتهم الى شروط الذمه الشرعيه.

٣٠- ظلم اهل الذمه من غير وجه حق وعدم محافظه اموالهم واعراضهم.

٣١- استعمال الكفره اميرا على اعمال بلاد الاسلام بالماهيات الجسيمه الفائقه.

٣٢– اعطاء العمال فوق كفايتهم الشرعيه اضعافا مضاعفه.

٣٣– طمع العمال الى اموال فقراء المسلمين والدخول فى بيعهم وشرائهم.

٣٤– عدم تحقيق حركات المامورين[٥٥] والعمال[٥٦] وامناء بيت المال[٥٧]

٣٥– عزل الوزير الصالح وتوليه الجائر واستعمال الطبيب الجاهل الفاجر.

٣٦–اعطاء الرتيبيه[٥٨] والماموريه[٥٩] الى غير المستحقين من غير التحقيق والتجربه بسبب الالتماس[٦٠]

٣٧– استعمال الخائنين المردودين[٦١] من الماموريه بسبب خيانتهم البينه المحققه.

٣٨– اتخاذ القينات والمزامير واللعب واللهو وانواعها والتغنى بالاشعار والنياطورا[٦٢] ونحوها.

٣٩– شرب النساء الخمر وسقائه للمعصومين من الاطفال والمجانين وسائر المسكرات والمخدرات والمفترات والجنائب.

٤٠– كشف العوره فى النساء والرجال فى الاسواق والشوارع والحمامات وعدم المبالاه بها.

٤١–اشهار النساء والرجال انواع الفواحش فى الاسواق والطرقات وانغماسهن فيها وغيرها

٤٢– السرقه والجنايه والتطفيف فى الكيل والوزن والزرع وغيرها.

٤٣– احداث البناء والخلاء[٦٣] على مقابر المسلمين والبيتوته[٦٤] فيها واجراء انواع الفواحش فيها.

٤٤– زياره النساء المقامات المباركات بارتكاب انواع المناهى والمعاصى.

٤٥- تجاره النساء فى الاسواق وغيرها مع وجود ازواجهن ومحارمهن بغير ضروره واستئجار النساء مع الرجال لاعمال الابنيه والطرقات.

٤٦ – اتباع النساء الجنائز مع النياحه وشق جيوبهن وصبغهن بالسواد واجتماعهن بمنزل الميت فى كل يوم خميس ونياحتهن فيه.

٤٧ – الذبح للميت والطعام اربعين يوما واتخاذ المأتم له.

٤٨ – نبش التربى للقبور واخذهن اكفان اموات المسلمين.

٤٩- قص اللحيه وحلقها وعدم قص الشارب واظهار الولايه وادعائه[٦٥] مع ترك الفرائض وارتكاب انواع المعاصى.

٥٠- خدمه نساء المسلمين لاهل الكفر والبيتوته معهم بالايجار او غيرها وجلوسهن فى حجر الكفره للبس الجزمه للنساء وغيرها فى الدكاكين.

٥١- عقوق والدين المسلمين والامير والاستاذ والمشايخ وقطع صله الرحم بغير ضروره شرعيه.

٥٢- نعق الاصحاب[٦٦] وسبهم وملاعنه المسلمين بعضهم بعضا وغيرها من المنكرات التى تكون علنا وجهرا.

٥٣- عدم تشديد السياسه لدوام الرياسه وحصول الامن والاستراحه وتاييد الشرع بالقول والفعل لا بنيه الجهاد.

فمضره هذه المناهى شامله لعموم المسلمين فى الدنيا والاخره بقدر استطاعتهم فى النهى والمنع عن هذه المنكرات وضروره لنا وللامير فى منعها بالانذار والفعل لانه لا دخل ولا تعرض فيها لحقوق الدول الاوربيه السائده ولهذا يكون

فرضها فرضا قطعيا ومنعها باى وجه كان سواء بمعرفه الضبطيه العسكريه او بواسطه مشايخ البلدان وامامهم ومخاتيرهم وعلمائهم ومن الله الاعانه والتوفيق " وهو الذى يترل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته وهو الولى الحميد" .

١٢٩٦

ســـــــــنه

٢٩ رمضان

- الفقير – محمد البنهاوى – الشافعى الازهرى – عفى عنه.
- الفقير الى الله تعالى– يوسف الحنبلى– شيخ الحنابله– مصر– القاهره – بالازهر – عفى عنه.
- الفقير اليه تعالى – محمد البسيونى البيبانى – عفى عنه.
- الفقير – مصطفى الاشرافى – الشافعى
- الفقير – مصطفى عز – الشافعى – بالازهر.
- الفقير اليه – ابراهيم المقطب – الحنفى – بالازهر.
- الفقير اليه – عبد الهادى الثارى – عفى عنه.
- الفقير – حسن العدوى – خادم العلم الشريف – بالازهر – عفى عنه.
- الفقير – محمد الخضرى – خادم العلم بالازهر – عفى عنه.
- الفقير – متولى على العاصمى – الحنفى – بالازهر – عفى عنه.
- الفقير اليه تعالى – محمد على الشامى الرافعى – عفى عنه.
- الفقير – سليمان المعجار السندهورى – المالكى – بالازهر – عفى عنه.
- الفقير اليه سبحانه – عبد الوهاب السيوطى – الحنفى – عفى عنه.
- الفقير – عبد اللطيف الخليل – الشافعى – عفى عنه.
- الفقير اليه تعالى – سليمان العبد الشبراوى – الشافعى – عفى عنه.

- الفقير اليه تعالى – احمد الحنبلى الشافعى السباعى – عفى عنه.
- الفقير – يحيى مصطفى البوك جى.
- الفقير لربه – احمد حنفى – المالكى.
- الفقير اليه تعالى – احمد منصور عبده – المالكى.
- الفقير اليه – محمد ابو الفضل – المالكى – بالازهر.
- الفقير – على الشامى الجيزاوى.
- الفقير – على الجنابنى – الشافعى.
- الفقير – على مرزوق – مالكى.
- الفقير – احمد فايد الزرقانى.
- الفقير اليه تعالى – صالح الجعياوى الشامى– الشافعى – عفى عنه.
- الفقير – مسعود النابلسى – الحنفى – بالازهر – عفى عنه.
- الفقير اليه تعالى – حسن محمد القويسنى – الشافعى – بالازهر – عفى عنه.
- الفقير اليه سبحانه – على المخللاتى العزبى – الشافعى – بالازهر – عفى عنه
- الفقير عبد الحى الشعراوى – الشافعى.

٦ – صورة الوثيقة

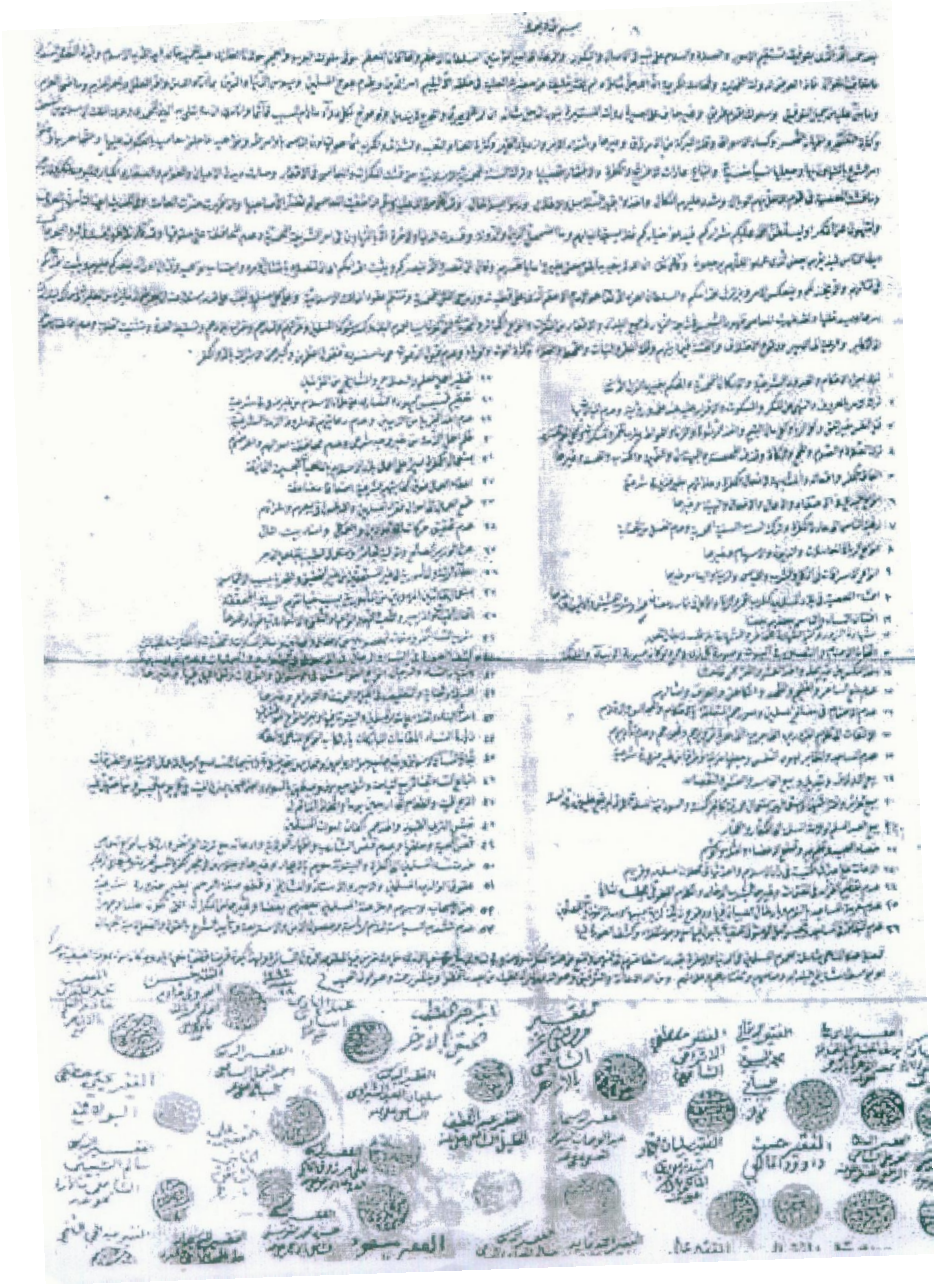

٧- كشاف هجائى بأسماء العلماء ومذاهبهم

الاسم	المذهب	سيرته – نشأته – مؤلفاته
ابراهيم المقطب	حنفى	
احمد الحنبلى السباعى	شافعى	
احمد حنفى	مالكى	
احمد فايد الزرقانى		
احمد منصور عبده	مالكى	
حسن العدوى	مالكى	
حسن محمد القويسنى(١)	شافعى	تولى مشيخة الأزهر فى الفترة من ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م – ١٢٥٤هـ / ١٨٣٨م وقد ولد فى مدينة قويسنا محافظة المنوفية وكان كفيف البصر وتخرج على يده كثير من العلماء منهم رفاعة الطهطاوى ومن أشهر مؤلفاته (رسالة المواريث) ألفها فى علم الفقه (وشرح حسن القويسنى) فى المنطق (وسند القويسنى)
سليمان العبد الشبراوى	شافعى	
سليمان المعجار السندهورى	مالكى	
صالح الجعياوى الشامى	شافعى	
عبد الحي الشعراوى	شافعى	
عبد اللطيف الخليل	شافعى	
عبد الهادى الثارى		
عبدالوهاب السيوطى	حنفى	
على الجنابنى	شافعى	
على الشامى الجيزاوى	شافعى	
على المخللاتى العزبى	شافعى	
على مرزوق	مالكى	
متولى على العاصمى	حنفى	
محمد ابوالفضل الجيزاوى(٢)	مالكى	تولى مشيخة ا.هر فى الفترة من ١٣٣٥هـ / ١٩١٧م – ١٣٤٦هـ/ ١٩٢٧م ومن أشهر مؤلفاته الطراز الحديث فى شرح مصطلح الحديث وكتاب (على شرح العضد) ، (تحقيقات شريفة) فى أصول الفقه ، تعليق على أوائل تفسير البيضاوى .
محمد البسيونى البيبانى		
محمد البنهاوى	شافعى	
محمد الخضرى	شافعى	
محمد على الشامى الرافعى	حنفى	
مسعود النابلسى	حنفى	
مصطفى الاشرافى	شافعى	
مصطفى عز	شافعى	
يحيى مصطفى البوك	شافعى	
يوسف الحنبلى (٣)	حنبلى الحنابلة	

وصف وثيقة ميثاق الحقوق
بين المماليك والشعب المصرى برعاية علماء الأزهر

١ – مصدر الوثيقة: دار الوثائق القومية.

٢ – رقم الوثيقة: ٠٠٠١٥٩ – ٥٠٠٤

٣ – التاريخ: لا يوجد.

٤ – عدد السطور: ٣٢ سطر.

٥ – نوع الوثيقة: أصل.

٦ – لغة الوثيقة: اللغة العربية.

٧ – خط الوثيقة: خط الرقعة الدقيق المنكسر.

٨ – المحتوى الموضوعى: عقد صلح بين المماليك والشعب المصرى تكليلاً لثورتى الحسينية الأولى والثانية عام ١٧٩٥م بحضور والى مصر العثمانى آنذاك صالح باشا القيصرلى وطائفة من كبار علماء الأزهر.

٩ – تبصرة: علامات الصحة والاثبات.

لايظهر بالوثيقة البروتوكول الختامى الذى يشتمل على علامات الاثبات و الصحة وتوقيعات الشهود نتيجة لتعرض الوثيقة للتلف والتآكل بسبب سوء الحفظ والاستخدام.

نشر وثيقة ميثاق الحقوق بين المماليك والشعب المصرى
برعاية كبار علماء الأزهر عام ١٧٩٥م

١) دعواته بمصر المحروسه مدينه اعلى الولايه المعتدين (–) (–) توجها لله تعالى الى يوم الدين بين سيدى سيدنا ومولانا شيخ

٢) مشايخ الاسلام علامه الانام قاموس البلاغه ومنه الكفيان شرف السادة الوالى الاعلى الاعز الكرام الناظر فى الاحكام

٣) (–) يوسف (–) بمصر المجيده الموقع بخطه الكريم اعلاه دام علاه (–) بحضره كل من سيدنا ومولانا الاستاذ الاعظم والملاذ الاعز الاكرم

٤) نظر دايره الزمان ومديد العصر والاوان المحفوظ بعنايه الله الرحمن الرحيم (–) احماد (–) بمد الصلاح وفلاحه

٥) (–) (–) قره اعين اهل الورع والزهد (–) الاحماد والخشوع (–) اهل الطريقه.

٦) (–) واهل الحقيقه سيد السادات ومعدن الفضل والجودات السيادات من به وباسلامه صقر لمن ابى الله الملك الغفار اليه

٧) سيف الله هو القصيف الشيخ محمد ابو الانوار شيخ (–) (–) الوجوب وظاهر الكنيه (–) هـ

٨) (–) (–) زاده الله عزا وايمانا املين (–) ومولانا فخر ساداتنا على الدنيا والدين سما سموهم على التحقيق (–)

٩) (–) (–) وسيدنا ومولانا الفقير الى الله (–) العزيز الجليل مولانا (–) الشيخ خليل البكرى الصيرفى انه جرى بينهما

١٠) (–) (–) (–) وسيدنا ومولانا فخر السادات والاشراف ذو الفضل والاكرام (–) (–) (–)

١١) بالفضائل والمهام (–) الفاخره الواثق (–) المعيد العدى مولانا للدين الدنيا عمر بن (–) فخرالاشرف بمصر (–) الى الله عز وجل (–)

١٢) وسيدنا الامام العلامه الهمام ادام الافاضل العلام مفيد اصل الدين (–) (–) ومروه العلماء العارفين (–) الشريفه (–)

١٣) ومولانا وسيدنا ومولانا الشيخ الامام العالم الاسلامى(–) الافاضل الكرام (–) (–) والعلامه مصطفى الكاشفى بانهاء (–) مولانا الشيخ

١٤)(–) (–) شعيب الكريم (–) الازهرى معين الساده بمصر وسيدنا ومولانا الشيخ الامام العلامه ومولانا (–) (–)

١٥) ونص عقد الصلح على البنود الاتيه:

١) اجراء جرايات المستحقين وعلوفات الفقراء والمساكين وجرايات طلاب وعلماء الازهر كما كانت دون ان ينتقص منها شئ وعدم التعرض لاوقافه او فرض اى ضرائب عليها.

٢) منع الضرائب والمكوس التى فرضها المماليك على البلاد والرعايه والفقراء وازالتها كليه.

٣) تعهد الامراء بازاله ما فرضه اسماعيل بك والامراء المماليك من المظالم بالكليه والالتزام بالمقررات الوارده فى الدفاتر القديمه.

٤) ازاله جميع الحوادث والمظالم من جميع الاقطار المصريه.

٥) عدم التعرض الى الساده الاشراف باى وجه من وجوه الضرر وينتهى امرهم فى حوادثهم الخاصه الى نقيب الاشراف.

٦) عدم التعرض للقضاه – نواب الشريعه المحمديه بوجه يقربهم وان كل ما يخصهم ينتهى الى قاضى عسكر افندى بمصر.

٧) ان يقوم الافراد بعماره سواقى المياه الموصله الى القلعه وان تـــدار بمعرفـــه الباشا والفقراء.

٨) عدم تصدير الغلال من الديار المصريه الى البلاد التى تناصب دوله الخلافـــه الاسلاميه "الدوله العثمانيه" العداء.

٩) ارسال مرتبات الحرمين الشريفين على حكمها القديم وعلى ما هى عليه من زمن المماليك والسلاطين دون نقصان او ابطاء.

١٠) تعهد الامراء بترحيل البحاره الذين اقامهم اسماعيل بك شيخ مصر المتوفى فى سواحل بولاق لكف اذاهم عن الناس.

وقد اجاب امراء المماليك على هذا المطلب باعلان السمع والطاعه وتعهـــدوا بعدم مخالفه جماعه علماء الازهر الشريف.

صورة وثيقة ميثاق الحقوق بين المماليك والشعب المصرى

برعاية علماء الأزهر عام ١٧٩٥م

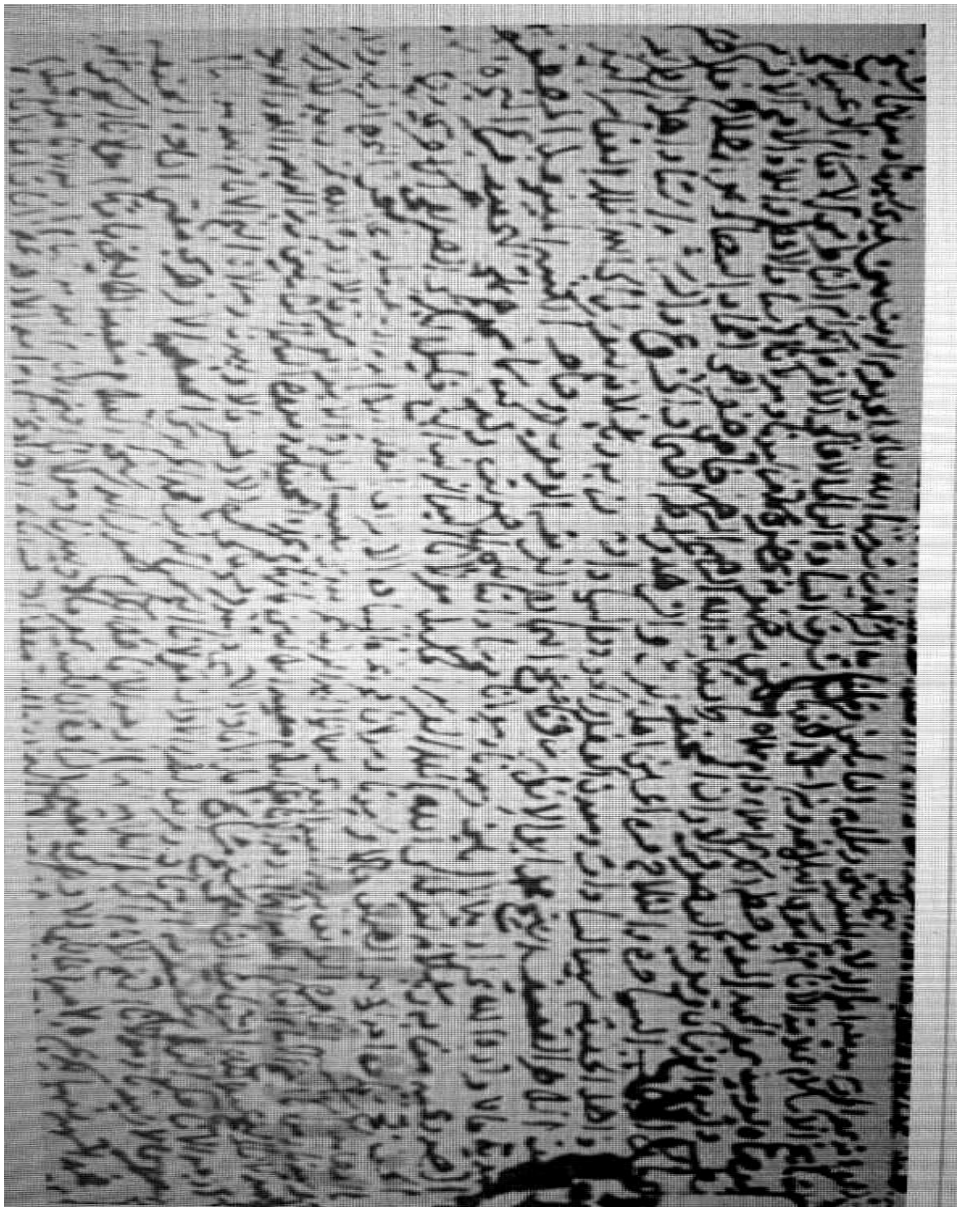

٨ - النتائج والتوصيات

(أ) النتائج

١- تذخر وثائق الأرشيف العثمانى بالعديد من الموضوعات التى توضح الواقع الفعلى لأحوال البلاد العربية فى ظل فترة الحكم العثمانى.

٢ – جاءت الوثيقة محل الدراسة مكتوبة بالشكل الدبلوماتى المتعارف عليه فى تلك الفترة من حكم الدولة العثمانية حيث بدأت بالبروتوكول الافتتاحى بالبسملة والحمدله والتصلية والدعاء للسلطان العثمانى بعبارات يغلب عليها السجع ثم الدخول فى نص الوثيقة ومضمونها من سرد لأسباب ضعف المسلمين آنذاك ومرقمة بالأرقام الهندية من ١- ٥٣ ثم انتهت بالبروتوكول الختامى المشتمل على الدعاء الختامى وكتابة التاريخ باليوم والشهر والسنة ثم جاءت فى النهاية توقيعات علماء الأزهر بخط أيديهم ثم وضع لختم كل عالم أسفل توقيعه بخط يده.

٣ – انتصار الاسلام فى كل مكان وزمان رغمًا عن تعدد وتطور عوامل ضعف المسلمين فى العصر الحديث.

٤ – أهمية وثائق الأرشيف العثمانى فى مجال البحث العلمى باعتبارها شاهد تاريخى على أحداث العصر فى مختلف المجالات.

٥ – أهمية دور العلماء فى حماية الإسلام والمسلمين فهم ورثة الأنبياء وصمام الأمان فى المجتمع فمن خلال توجيههم للأفراد إلى القيم والمثل العليا يرتقى المجتمع وينهض بالأخلاق الفاضلة.

٦ – يوضح هذا البحث مدى الدور القيادى الرائد لعلماء الأزهر الشريف فى العصر العثمانى وذلك باتخاذهم موقفًا رسميًا وصريحًا من خلال كتابة وثيقة

أسباب ضعف المسلمين فى عهد السلطان عبد الحميد الثانى وذلك بدقة متناهية البلاغة والوضوح والتفصيل بتدعيمها بالدلائل من آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة وإرسالها إلى السلطان العثمانى للبحث فى عوامل ومظاهر ضعف المسلمين السائدة آنذاك.

٧ – نستنتج من البحث أن أهم مظاهر أسباب تأخر المسلمين فساد الأخلاق بفقد الفضائل التى حث عليها القرآن الكريم والسنة المحمدية الشريفة والعزائم التى حمل عليها سلف الأمة الإسلامية.

٧ – نستنتج من هذا البحث أيضًا أن أكبر عوامل تأخر المسلمين فساد أخلاق رؤسائهم وأمرائهم فقد ظنوا أن الأمة قد خلقت لهم وأن لهم أن يفعلوا ما يشاءون وقد رسخ فيهم هذا الفكر حتى إذا حاول أحد أن يقيمهم بطشوا به حتى يكون عبرة لغيره.

٩ – يوضح هذا البحث ضياع الإسلام بين الجامد والجاحد من المسلمين والذى يعد من أكبر عوامل انحطاط المسلمين فهو يمثل الجمود على القديم فهناك فئة تريد أن تلغى كل شئ قديم دون النظر إلى ما هو ضار منه أو نافع وهناك فئة لا تريد أن تغير شيئًا ولا تقبل بإدخال أى تعديل على أصول التعليم الإسلامى وهذه هى آفة الإسلام والمسلمين.

١٠ – قوة المسلمين فى اتحادهم وتماسكهم على قلب رجل واحد وصوتًا واحدًا عملاً بقوله تعالى فى القرآن الكريم " واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا"[٦٧] وقول الرسول ﷺ: "مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضوًا تداعى له سائر الجسد بالسهر

والحمى" صدق رسول الله ﷺ. وقوله ﷺ: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بغضه بعضًا" صدق رسول الله ﷺ.

١١ – ظلت الدولة الإسلامية أعلى أمة فى العالم حضارة ومدنية وثقافة وعلمًا كما كانت أعظم الدول فى العالم وأقدرها على مدى اثنى عشر قرنًا من الزمان، مما يؤكد ذلك على نجاح الإسلام والقيادة الإسلامية فى تطبيق نظامه وعقيدته على كل الشعوب والمجتمعات.

(ب) التوصيات

١ – يجب العمل على توفير الدعم المادى والمعنوى للباحثين فى مجال الوثائق والتاريخ لتشجيعهم على دراسة وثائق الأرشيف العثمانى والتى تتعلق بالعالم العربى و الإسلامى من أجل إعادة كتابة حقائق تاريخنا الذى معظمه زيفًا من خلال الوثائق الأوربية.

٢ – يجب الاهتمام بتطوير العلاقة بين الأرشيف المصرى والأرشيف العثمانى بتركيا والذى يتوافر به العديد من مجموعات الوثائق المصرية والعربية والتى يجب توافر صور منها لخدمة الباحثين والبحث العلمى.

٣ – يجب تكاتف المسلمين حول الدين الإسلامى وعدم الانسياق خلف التقليد الأعمى للحضارة الأوربية.

٤ – يجب توجيه الباحثين فى مجال التاريخ والوثائق إلى الاهتمام بدراسة وثائق الأرشيف العثمانى فى مجال البحث العلمى وذلك من أجل التعرف على احداث الماضى ومشكلاته حتى نستطيع فهم الحاضر ودراسة واقعه.

٥ – يجب علينا كمسلمين ان نتمسك بأهم عناصر القوة فى الإسلام وهى: الرسول محمد ﷺوالقرآن الكريم وانتشار الإسلام، حتى نستطيع الدفاع عن الإسلام والمسلمين.

٦ – ادعو من خلال هذا البحث غير المسلمين فى العالم للبحث عن سبب انتشار الإسلام حتى هذه اللحظة حيث أن ذلك يعد أكبر دليل على انتصار الإسلام فى جميع بقاع الأرض حتى يومنا هذا ولن يستطيع أى شخص أن يكذب هذه الحقيقة.

٧ – يجب علينا كمسلمين أن نحفظ ديننا الإسلامى من جانب الوجود والعدم، الأول جانب الوجود وذلك بالمحافظة على ما يقيم أركانه ويثبت قواعده، والثانى حفظ الدين من جانب العدم وذلك برفع الفساد أو دفع الفساد المتوقع ولا يتحقق كل ذلك إلا بالعلم والعمل والدعوة إلى الدين الإسلامى والحكم به والجهاد من أجله.

٨ – علينا أن نتعلم كيف نحمى الأسلام من المظاهر السلبية التى تشكلت فى العقل السياسى والإعلامى العالمى.

٩ – المحافظة على الصورة الإيجابية عن ديننا بنبذ العنف فى ممارساتنا وثقافتنا الاجتماعية من خلال مشروعات تربوية وثقافية تنتشر عبر العالم العربى.

الهوامش

(١) المستر جورج يانج: تاريخ مصر من عهد المماليك الى نهاية حكم إسماعيل، مكتبة مدبولى، ط ٢، ١٩٩٦م، ص ٩٦.

(٢) محمد فؤاد شكرى وآخرون: بناء دولة مصر محمد على، دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠٠٩م، ص ١٢٦.

(٣) سلوى على ميلاد: وثائق أهل الذمة فى العصر العثمانى وأهميتها التاريخية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٣م، ص ٤؛

(٤) سلوى على ميلاد: الوثائق العثمانية، دراسة أرشيفية وثائقية لسجلات محكمة الباب العالى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٨م، ص ٤.

(٥) سلوى على ميلاد: الوثائق العربية فى مصر فى العصر العثمانى وأهميتها وقواعد تحقيقها، دار الثقافة العلمية، ٢٠٠٧م، ص ٣.

(٦) سلوى على ميلاد: قاموس مصطلحات الوثائق والأرشيف والمعلومات (إنجليزى – فرنسى – عربى)، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٧م، ص ٧.

(٧) الأمير شكيب أرسلان: لماذا تأخر المسلمون ولماذا تقدم غيرهم ؟ الدار الشامية للطباعة والنشر، ط ٣، ١٩٩٨م، ص ١١، ١٢، ١٣.

(٨) محمود احمد الكردى: الزعيم الإسلامى والإنهيار الاقتصادى، مطبعة دار الكتب المصرية، ط١٩٩٠م، ص ١٧.

(9) Habib Boulares: Islam , The fear and hope – Zed Books lid , London and New Jersey. P. 23.

(١٠) الأمير شكيب أرسلان: المرجع السابق، ص ٢٠.

- John Ankerberg: Fast Facts on Islam harvest house Publishers, 2002, P.76

(١١) الأمير شكيب أرسلان: المرجع السابق، ص ٥٨.

(١٢) محمد عادل عبد العزيز: الحضارة الإسلامية وعوامل ازدهار وتداعيات الإنهيار، دار غريب، ٢٠٠٠م، ص ٢٣.

(١٣) شكيب أرسلان: المرجع السابق، ص ٥٨، ٦٤.

(١٤) شكيب أرسلان: نفسه، ٦٥

(١٥) نفسه، ص٦٦

(١٦) على عبد العال الطهطاوى: أسباب ضعف المسلمين، مكتبة الصفا، ط ٢٠٠٢ م، ص ٢٧.

Gulru Nec ipoglu: An Annual of The Islamic World, Leiden – ej – 1996, Brill , P. 91.

(١٧) شكيب أرسلان: المرجع السابق، ص ٧٧.

(١٨) نفسه، ص ١٣٥.

(١٩) سميح عاطف الزينى: عوامل ضعف المسلمين، دار الكتاب اللبنانى، ١٩٧٩م، ص ٣.

(٢٠) نفسه، ص٣

(٢١) نفسه، ص٦.

(٢٢) نفسه، ٦–٧

(٢٣) نفسه ص٨.

(٢٤) نفسه، ص١٠–١١.

(٢٥) عاصم الدسوقى: مجتمع علماء الأزهر فى مصر، ط ١٩٨٠م، ص ١١١.

Peter Turchin: Hestorical Dyanamic. , why states rise and fall. First published in 2003. printed in the United States of America؛

– سميح عاطف الزينى: المرجع السابق، ص ١١، ١٢.

(٢٦) انظر نشر الوثيقة طى هذا البحث.

(٢٧) موقع إسلام ويب، مركز الفتوى، رقم الفتوى، Fatwa Islam web. net. ١٨٣١٠٩، تاريخ الاطلاع ١٢ مارس ٢٠١٨م

(٢٨) موقع الشبكة الإسلامية: الموسوعة الشاملة، كتاب شرح زاد المستنقع، محمد بن محمد المختار الشنقيطى، WWW. Islamport.com

(٢٩) إسلام ويب، مركز الفتوى، WWW.Islamport.comرقم الفتوى، ٥٠٨٧٠، خصاء الآدمى محرم.

(٣٠) سورة التوبة الآية ٢٩.

(٣١) محمد حميد: حقوق الدول فى الإسلام، الدار المصرية للنشر والتوزيع، ط ١٩٩٧م، ص ٢٠٢ .

(٣٢) عبد الكريم زيدان: أحكام الذميين والمتسأمنين فى دار الإسلام، دار العلم الاسلامية، طبعة ١٩٩٨م، ص ١٥٧.

(٣٣) موقع إسلام ويب، مركز الفتاوى، www.Islamport.Web.com رقم الفتوى ٩٦٣٣٥، تاريخ الاطلاع، ٢٠١٨/٥/٢٠م.

(٣٤) موقع نداء الايمان: موسوعة الفقه الإسلامى فى حكم مزاولة النساء التجارة، تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٦/٢م. Net w.w.w.aleman.

(٣٥) المائدة الآية رقم (٢).

(٣٦) موقع شبكة يسألونك الإسلامية: www.yasaloonak.net.، الشيخ حسام الدين عفانة، اتباع النساء للجنائز، تاريخ لاطلاع ٢٠١٨/٧/١٢م.

(٣٧) موقع شبكة المملكة العربية السعودية، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، حكم الذبح على الميت www.alifta.net.، تاريخ الاطلاع ١ /٢٠١٨/٦م.

(٣٨) موقع شبكة تحت المجهر: فى حكم أربعينية الميت www.almjhar.com.ar.، تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٤/٢٥م.

(٣٩) إسلام ويب، مركز الفتوى،www.islamport.web رقم الفتوى ٧٤٠٧٧، تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٧/١٥م.

(٤٠) سورة النساء، الآية (٨٠).

موقع شبكة الإسلام سؤال وجواب: فى حكم اعفاء اللحية، http.islamqa.info.ar. تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٨/٢٠م.

(٤١) سورة النساء الآية ٣٤.

(٤٢) موقع شبكة اسلام ويب، فتاوى اللجنة الدائمة، www.islamport.net رقم الفتوى (٥/١٣٧)، تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٥/٩م.

(٤٣) موقع شبكة ويكيبيديا http.ar.weikipedia، اللحية فى الإسلام، تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٤/١٨م.

(٤٤) سورة المائدة، الآية (٥١).

(٤٥) موقع شبكة إسلام ويب، مركز الفتوى، www.islamweb.net، رقم الفتوى ٢٨٨٨١١، حكم عمل المرأة عند غير المسلمين، وحكم السكن مع أهل الكتاب، رقم الفتوى ١٠٣٢٧، تاريخ الاطلاع ٢٠١٨/٦/٢٤م.

(٤٦) وردت الوثيقة بالتاريخ الهجرى وقامت الباحثة بمقابلته بالتاريخ الميلادى.

(٤٧) قلم الرقعة: وهو قلم عام مستعمل فى جميع دواوين الحكومات العربية وبين عامة الناس من جميع الطبقات واستخدم قلم الرقعة الدقيق فى غالبية كتابات دواوين العصر العثمانى، ويرجع ذلك تخوفا من التدخل فى تزييف صيغة ومحتوى الوثائق.

– محمود عباس حمودة: دراسات فى علم الكتابة العربية، دار غريب للنشر والطباعة، القاهرة، ١٩٩٢م، ص ٢٣.

– ––––––––:المدخل الى دراسة الوثائق العربية، دارغريب للنشر والطباعة،١٩٩٩م، ص ٨٧

(٤٨) انظر صوره الوثيقه طي هذا البحث

(٤٩) هو عبدالحميد بن عبدالمجيد، خليفه المسلمين الثانى بعد المائه والسلطان الرابع والثلاثون من سلاطين الدوله العثمانيه والسادس والعشرون من سلاطين آل عثمان الذي جمع بين الخلافه والسلطنه، تولى الحكم فى(١٠ شعبان ١٢٩٣ هـ /٣١ أغسطس ١٨٧٦م)، وخلع بانقلاب فى (٦ ربيع الآخر ١٣٢٧ هـ / ٢٧ ابريل ١٩٠٩ م)، فوضع رهن الإقامه الجبريه حتى وفاته فى ١٠ فبراير ١٩١٨م، وخلفه أخوه السلطان محمد الخامس، أُطلقت عليه عده ألقاب منها " السلطان المظلوم، السلطان الأحمر، ويضاف إلى اسمه أحيانا "لقب غازى"، وهو شقيق كل من: السلطان مراد الخامس والسلطان محمد الخامس والسلطان محمد السادس، الترجمه مأخوذه من الموسوعه الحره عن شبكه الانترنت "ويكيبيديا" وموسوعه "المعرفه".

(٥٠) الملوان: الليل والنهار، وقيل: الملوان: طرفا النهار، وأحدهما ملا اسم مقصور (انظر: لسان العرب)، ماده " ملا "، وتاج العروس، ماده " ملو ".

(٥١) وهى كلمه (الداء).بالهمزه ولكن جاءت فى الوثيقه مدونه بالألف الممدوده.

(٥٢) ورد بلفظ قريب عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه قلت للنبى صلى الله عليه وسلم، قول الله عز وجل "لا يضركم من ضل إذا اهتديتم" (المائده: ١٠٥) قال: "ليس هو هكذا يا أبا بكر، إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا عاملها وإذا ظهرت فلم يغيرها العامة، أوشك أن يعمهم الله بعقاب (معجم ابن مقرئ: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن على بن عاصم بن راذان الأصبهانى الخازن، المشهور بابن المقرئ، تحقيق ابى عبد الرحمن عادل بن سعد، مكتبه الرشد، الرياض، شركه الرياض للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨م، ج ١، ص ٢٢٣.

(٥٣) المكس: الخراج هو ما يخرج من غله الارض، ثم سمى ما يأخذه السلطان خراجًا فيقال: أدى فلان خراج أرضه وأدى أهل الذمه خراج رؤوسهم يعنى الجزيه (أنيس الفقهاء فى تعريفات الألفاظ المتداوله

بين الفقهاء:٦٦، قاسم بن عبد اللاه بن أمير على القونوى الرومى الحنفى، تحقيق يحيى حسن مراد، دار الكتب العلميه، الطبعه الثالثه ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م، ص ٣١٦.

(٥٤) المُثْلَه: بفتح الميم وضم الثاء وفتح اللام، وهى التشويه بقطع الاعضاء للحى أو للميت (معجم لغه الفقهاء: ٤٠٤، محمد رواس قلعجى، حامد صادق قنيبى)، دار النفائس للطباعه والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، ص ٤٠٤ .

(٥٥) المأمورين: الجباه (الرقابة المالية).

(٥٦) العمال: موظفى الدولة الترك.

(٥٧) أمناء بيت المال: الولاة.

(٥٨) الرتيبية: الوظائف العسكرية.

(٥٩) المأموريه: الوظائف المدنية.

(٦٠) الالتماس: المعرفه والواسطة.

(٦١) المردودين: المفصولين.

(٦٢) نياطورا: المسرحيات الأجنبية.

(٦٣) الأبنية والمراحيض.

(٦٤) بيوت للسكن.

(٦٥) الدعاء للسلطان.

(٦٦) الصحابه.

– ابن منظور:أبو الفضل جمال الدين بن مكرم بن منظور، دار المعارف، ٢٠٠٣م، ج ٦، ص٣١١

(٦٧) سورة آل عمران ، الآية ١٠٣ .

المصادر والمراجع

(أ) المصادر

١- القرآن الكريم

٢- الوثيقة العثمانية رقم YPRK MK 00010016005

(ب) المر اجع

١- ابن المقرئ: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن على بن عاصم بن راذان الأصبهانى الخازن، معجم، تحقيق أحمد عبد الرحمن عادل بن سعد، مكتبة الرشد الرياض ج١، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م١ .

٢- ابن منظور: لسان العرب، دار المعارف، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم: (ابن منظور)، ٢٠٠٣م.

٣- أبى حاتم محمد بن حيان: مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الاقطار، دار النفائس للنشر، ١٨٧٩م.

٤- أبى حاتم محمد بن حيان أحمد بن حيان التميمى: حققه مرزوق على إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ١٩٩١ م، ج١.

٥- الحافظ زين الدين أبى العدل قاسم بن قطوبغا الحنفى: تحقيق إبراهيم صالح، دار القلم، دمشق، ١٩٩٢م.

٦- المستر جورج يانج: تاريخ مصر من عهد المماليك إلى نهاية حكم اسماعيل، مكتبة مدبولى، ط ٢، ١٩٩٦م.

٧- الموسوعة الحرة عن شبكة الإنترنت "ويكيبيديا" وموسوعة " المعرفة ".

٨- جمال الدين أبو الحجاج يوسف: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مجلد ٣، مؤسسة الرسالة للنشر عام ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣م.

٩- سميح عاطف الزينى عوامل ضعف المسلمين، دار الكتاب اللبنانى، ١٩٧٩م

١٠- سلوى على ميلاد: الوثائق العثمانية، دار الثقافة العلمية بالاسكندرية، دراسة وثائقية أرشيفية لسجلات محكمة الباب العالى، ٢٠٠٨م.

١١- ---------: القضاء والتوثيق فى العصر العثمانى، دراسة أرشيفية لسجلات محكمة الصالحية النجمية، دار الثقافة العلمية، ٢٠٠٨م

١٢- سلوى على ميلاد: قاموس مصطلحات الوثائق والأرشيف والمعلومات (انجليزى- فرنسى- عربى)، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٧م.
١٣- ---------: الوثائق العربية فى العصر العثمانى وأهميتها وقواعد تحقيقها، دار الثقافة العلمية، ٢٠٠٧م.
١٤- ---------: وثائق أهل الذمة فى العصر العثمانى وأهميتها التاريخية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٣م
١٥- شكيب أرسلان: لماذا تأخر المسلمون وتقدم غيرهم ؟، الدار الشامية للطباعة والنشر، ١٩٩٨م.
١٦- عاصم الدسوقى:مجتمع علماء الأزهر فى مصر، الدار العربية للنشر،١٩٨٠م
١٧- عبدالكريم زيدان: احكام الذميين والمستأمنين فى دار الإسلام، دار العلم للنشر، ١٩٩٨م.
١٨- على عبد العال الطهطاوى: أسباب ضعف المسلمين، مكتبة الصفا، ٢٠٠٢م.
١٩- محمد حميد:حقوق الدول فى الإسلام، الدار العربية للنشر والتوزيع، ١٩٩٧م
٢٠- محمد رواس قلعجى، وآخرين: معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م .
٢١- محمد عادل عبد العزيز: الحضارة الإسلامية وعوامل الأزدهار وتداعيات الإنهيار، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٠م.
٢٢- محمد فؤاد شكرى وآخرون: بناء دولة مصر محمد على، دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠٠٩م.
٢٣- محمود أحمد الكردى: الزعيم الإسلامى والإنهيار الاقتصادى، دار الشروق للنشر، ١٩٩١م.
٢٤- محمود عباس حمودة: المدخل إلى دراسة الوثائق العربية، دار غريب للطباعة والنشر، ١٩٩٩م.
٢٥- ----------: دراسات فى علم الكتابة العربية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٩٢م.

مواقع البحث على شبكة الانترنت

١- موقع إسلام ويب: مركز الفتوى
- فتوى رقم ٨١٠٤، رقم ٤٢٦١٥ فى حكم اتباع المرأة للجنائز، تاريخ النشر: ٥ صفر ١٤٣٢هـ / ٢٠١١/١/١١م. تاريخ الاطلاع: ٢٠١٨/٥/٢٧م.
- فتوى رقم ٢٨٨٨١١ فى حكم عمل المرأة. تاريخ النشر: ٢٠١٥/٣/١٥م. تاريخ الاطلاع: ٢٠١٨/٦/٢٥م.

- فتوى رقم ٩٦٣٣٥ فى حكم معاملة أهل الذمــة. تــاريخ النشــر: ٢٠٠٧/٥/٢٨ تــاريخ الاطلاع: ٢٠١٨/٦/١٢ م.
- فتوى رقم ٥٠٨٧٠ فى حكم خصاء العبيد. تاريخ النشر: ٢٠٠٤/٧/٧م. تاريخ الاطــلاع: ٢٠١٨/٦/١٧م.
- فتوى رقم ١٠٣٢٧ فى حكم السكن فى بيوت أهل الكتاب. تاريخ النشر:٢٠٠٥/٨/١٣م. تاريخ الاطلاع: ٢٠١٨/٨/٢٧م.
- فتوى رقم ٧٤٠٧٧ فى حكم نبش القبور. تاريخ النشر: ٢٠٠٤/٣/٢٩ م. تاريخ الاطلاع: ٢٠١٨/٨/٨ م.

٢- موقع دار الإفتاء المصرية:الفتاوى:WWW.daraliftwa.org تاريخ النشر – فى حكم اتباع الجنائز. تاريخ النشر:٢٧شعبان١٤٣٩هــ/١٣مايو ٢٠١٨م، تاريخ الاطلاع: ٢٠١٨/٨/١١م.

٣- موقع الشبكة الإسلامية: الموسوعة الشاملة: كتاب زاد المستنقع، محمد بن محمد المختار الشنقيطى.

٤- موقع الإسلام سؤال وجواب، الفقه وأصوله، معاملات الرق. ٢٢٢٥٩٠ / islamsaa.Info/ar

٥- موقع تحت المجهر: WWW.almjhar.com /ar تاريخ الاطلاع: ٢٠١٨/٩/٥م

٦- شبكة مشكاة الإسلامية:WWW.almeshkat–net تاريخ الاطلاع: ٢٠١٨/٧/٢٧م.

٧- ويكيبيديا: اللحية فى الإسلام .http:ar.Wikipedia.Org/w1index.php.Title تايخ الاطلاع: ٢٠١٨/٧/٣م.

٨- موقع المملكة العربية السعودية: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والافتاء:WWW.alifta.net فى حكم الذبح على الميت فى وفاته. تاريخ الاطلاع: ٢٠١٨/٦/٦م.

المراجع الأجنبية

1- Gulru Nec ipoglu: An Annual of The Islamic World, Leiden – ej – 1996, Brill.
2- Habib Boulares: Islam, The fear and hope – Zed Books lid , London and New Jersey.
3- John Ankerberg: Fast Facts on Islam harvest house Publishers ,2002
4- Peter Turchin: Hestorical Dyanamic., why states rise and fall. First published in 2003. Printed in the United States of America.